

١٠ - العدالة في الإسلام أيضاً

أرسل الله تعالى رسوله محمداً صلوات الله وسلامه عليه بالهدى ودين الحق ، بشيراً ونذيراً ، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً ، فكان (جزاه الله عنا أفضل ما يجازى به نبي عن أمته) قوام كل مائل ، وصلاح كل جائر ، ونصفة كل مظلوم ، ومنزع كل ملهوف . وكان بين الناس كالراعى الشفيق ، الرفيق على إبله ، يرتاد لها أطيب المرعى ، ويحميها من لفتح الحر ، وشدة البرد ، ويحول بينها وبين السباع الضواري ، والوحوش الكاسرة . وكان صلى الله عليه وسلم خير قائم بين الله وبين عباده ، ينظر إلى الله ، ويريهم السبيل السوي ، وينزل عليه تاج الملائكة جبريل بالوحى ، فيبافه قومه بالحكمة والموعظة الحسنة ، عاملاً كل آن على نشر لواء العدالة ومدّ رواق الإنصاف ، هادماً صروح القوضى ، قاضياً على الظلم والجور . فاطمأن الناس إلى عدالة هذا الدين الخفيف ، ودخلوا فيه أفواجا ، طائعين لاجبرين ولا مكرهين .

وإن المتتبع لسيرة أشرف الخلق صلوات الله وسلامه عليه ، يرى فيها العدالة واضحة كل الوضوح ، ولو سرحنا الطرف في رياض بساتين الأحاديث النبوية لوقفنا على الكثير ، الداعى إلى التمسك بأهداب العدل ولإنصاف ، الناهى عن تكليب جادة القسطاس ، المحذّر من الاقتراب من الظلم الذى يهوى بصاحبه فى بؤر الشقاء ، ومهاوى الهلاك والدمار .

ولا نذهب بالقراء بعيداً لنسرد لهم كل ما يؤيد أن الإسلام بحق دين العدالة والإنصاف من كلام سيد الأولين والآخرين وأفضاله ، وحسبنا ما رواه الإمام أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه عن صفوان بن أمية قال : « كُنْتُ نَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ عَلَى حَيْصَةٍ وَكَسَاهُ أَسْوَدٌ مَرَبَّعٌ لَهُ عَلَمَانِ لِي فَسُرِقَتْ ، فَأَخَذْنَا السَّارِقَ وَرَفَعْنَاهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ بِقَطْعِ يَدِهِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفِي حَيْصَةٍ نَمْنَهَا ثَلَاثُونَ دِرْهَمًا تَقَطُّعُ يَدُهُ ؟ أَنَا أَهْبَأُ لَهُ ، أَوْ قَالَ : أَنَا أُبَيْعُهَا لَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَهَلَّا كَانَ ذَلِكَ

قَبِلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ ، ثُمَّ قَطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . « فهل ترى عدالة وراء هذه العدالة ؟ لما ثبتت السرقة ووجب حد السارق ، سارع الرسول الكريم إلى تنفيذ أمر الله ولم يقبل هبة صفوان الخبيصة للسارق حتى يفضيه من قطع يده ؛ لأن الرسول الكريم يعلم أن في حد السارق عبرة وعظة أسواه حتى لا يفعل غيره هذه الفعلة الشنعاء التي لا يعملها الإنسان حين يعملها وهو مؤمن ؛ بل لقد قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم يد رجل سرق برنساء (قلنسوة طويلة ، أو كل ثوب رأسه منه دراعة كان أوجبة) من صُفَّة النساء (موضع مختص بهن من المسجد . وُصْفَةُ المسجد موضع مظلل منه) وثمنه ثلاثة دراهم .

ومما يوضح تمام الوضوح أن سيد الأولين والآخرين لم يقبل الشفاعة في الحدود ، وأنه كان دائماً رافعاً منار العدالة والقسطاس ، مارواه أبو داود والنسائي عن عائشة وابن عمر « أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ الْأَسَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، وَهِيَ بِنْتُ أُخِي أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الْأَسَدِ الصَّحَابِيِّ ، كَانَتْ تَسْتَعِيرُ الْمَتَاعَ وَتُنَجِّدُهُ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَطْعِ يَدِهَا ، فَأَهَمَّ ذَلِكَ قُرَيْشًا ، وَرَأَحُوا يَبْتَخِنُونَ عَمَّنْ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى لَا يَقْطَعَ يَدَهَا . »

فقالوا — بعد أن أفرغوا وسعهم في البحث : ومن يكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن يجترى عليه إلا أسامة بن زيد حبيبه ؟ فكلموه في ذلك كما عادت الخزومية بأمر سلمة و بنتها زينب وعمرو بن أبي سلمة ، فشفعوا لها إلى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يشفعهم .

فطلب الجماعة من قريش من أسامة الشفاعة في أمر فاطمة ظناً منهم بأن النبي صلوات الله وسلامه عليه يقبل شفاعته لمحبيته له ، فيعدل عن قطع يدها .

فذهب أسامة إلى الرسول الأعظم وكلمه في أمرها ، فقال له : يا أسامة لأراك تشفع في حد من حدود الله عز وجل ، ولما تشفع لا تشفع في حد ، فإن الحدود إذا انتهت إلى فليست بمتروكة . ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم خطيباً فقال — بعد أن حمد الله حق الحمد ، وأثنى عليه أبلغ الثناء :

« أَيُّهَا النَّاسُ : إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ الشَّرِيفُ

مِنْهُمْ تَرَكَوهُ ، وَإِذَا مَرَّقَ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الحَدَّ . وَالَّذِي نَفَسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ
لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ لَقَطَعْتُ يَدَهَا » وقطع يد الخزومية .

ولا يخفى على القارئ أن الظاهر من هذا الحديث أن القاطع كان لأجل الجحد ،
فالرسول الكريم نزل الجحد منزلة السرقة ، لأنه يصدق على جاحد الوديمة أنه سارق ،
والحق قطعه . وورد في الصحيحين وغيرها تصريح بذكر السرقة .

وأخرج ابن ماجه والحاكم وصححه عن ابن مسعود « أنها سرقت قطيفة من بيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم » ووقع في مرسل حبيب بن أبي ثابت أنها سرقت حلياً .
ويمكن الجمع بين هاتين الروايتين بأن الحلي كان في القطيفة .

وذكر جحد العارية في رواية أبي داود والنسائي السابقة، لا يدل على أن القاطع كان له
قط ، ولا يبعد أن يكون ذكر الجحد للتعريف بحالها ، وأنها كانت مشتهرة بذلك الوصف
والقاطع كان للسرقة .

وكل هذه الروايات على تنوعها تنطق بـ بعدالة الإسلام ، وتدل صراحة على أنه دين
الإنصاف وقانون القسطاس ؛ فلم يقبل رسول الله من أسامة حبيبه الشفاعة في الحدود ،
وأقسم بحق القوى القادر (الذي نفس كل مخلوق بيده) أن فاطمة كريمة وهي بضعة منه
لو كانت السارقة اقطع يدها ، وندد على السابقين في تركهم للشريف الحبل على الغارب ،
ومعاقبة الضعيف على ما يبدو منه ، ولا ذنب له في هذا إلا أن الله اختار له أن يكون ضعيفاً
واختار للشريف أن يكون شريفاً، ولكن الإسلام — وهو دين الفطرة لكل زمان ومكان —
سوى بين معتقيه فطبقت أحكامه على المسلمين بدون فارق بين عربي وأعجمي ، وأبي نبي
الإسلام قبول شفاعة الشافعين في أمر فاطمة الخزومية ، فضرب بذلك مثلاً أعلى للمسلمين
في أن يكونوا عادلين في كل أمورهم حتى ينبت قدرهم ، ويرتفع شأنهم ، ويكونوا قدوة للعالمين .
(لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ مُدْرِكُونَ — وفي ذلك فليتنافس المتنافسون) .

(أحمد على منصور)

(مجلة الإسلام)

١١ - صفات الإمام العادل

لما ولي الخلافة عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه كتب إلى الحسن البصرى أن يكتب إليه بصفات الإمام العادل ، فكتب إليه :

اعلم يا أمير المؤمنين ، أن الله تعالى جعل الإمام العادل قوام كل مائل ، وقضد كل جائر ، وصلاح كل فاسد ، وقوة كل ضعيف ، ونصفة كل مظلوم ، ومفزع كل ملهوف .
والإمام العادل يا أمير المؤمنين ، كالراعى الشفيق ، الحازم الرفيق ، الذى يرتاد لها أطيب المراعى ، ويدودها عن مراتع الهلكة ، ويحميها من السباع ، ويكفيها من أذى الحرِّ والقرِّ .

والإمام العادل يا أمير المؤمنين ، كالأب العانى على ولده ، يسعى لهم صفاراً ، ويعلمهم كباراً ، ويكسب لهم فى حياته ، ويدخر لهم بعد وفاته .

والإمام العادل يا أمير المؤمنين ، كالأم الشفيقة ، البرّة الرقيقة بولدها ، حملته كرهاً ، وربته طفلاً ، تسهر لسهره ، وتسكن لسكونه ، ترضعه تارةً ، وتقطمه أخرى ، تفرح لعافيته ، وتغتم لشكايته .

والإمام العادل يا أمير المؤمنين ، وصيُّ اليتامى ، وخازن المساكين ، يربى صغيرهم ، ويمون كبيرهم .

والإمام العادل يا أمير المؤمنين ، كالقلب بين الجوارح ، تصلح بصلاحه ، وتفسد بفساده ، والإمام العادل يا أمير المؤمنين ، هو القائم بين الله وبين عباده ، يسمع كلام الله ويُسْمِعهم ، وينظر إلى الله ويريهم ، وينقاد لله ويقودهم إليه .

فلا تكن يا أمير المؤمنين فيما ملكك الله كهبد ائمنه سيده ، واستحفظه ماله وعياله ، فبدد المال ، وشرّد العيال ، فأفقر أهله ، وأهلك ماله .

واعلم يا أمير المؤمنين : أن الله تعالى أنزل الحدود ليزجر بها عن الخبائث والنواحش ، فكيف إذا أتاها من يليها ؟

وأن الله تعالى أنزل القصاص حياةً لعباده ، فكيف إذا قتلهم من يقتص لهم ؟

واذكري يا أمير المؤمنين الموت وما بعده ، وقلة أتباعك عنده ، وأنصارك عليه ، فتزود له ولما بعده من الفزع الأكبر .

واعلمي يا أمير المؤمنين أن لك منزلاً غير منزلتك الذي أنت فيه ، يطول فيه مكثك ، ويفارقك أحباؤك ، يسلمونك في قعره وحيداً فريداً فتزود له ما يصحبك (يَوْمَ يَفِرُّ الْآرِبُ مِنْ أَخِيهِ وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ) .

واذكري يا أمير المؤمنين إذا بُعِثَ ما في القبور ، وحصل ما في الصدور ؛ فالأسرار ظاهرة والكتاب لا يفادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها .

فالآن يا أمير المؤمنين ، وأنت في مهل قبل حلول الأجل ، وانقطع الأمل .

لا تحمك يا أمير المؤمنين في عباد الله بحكم الجاهلين ، ولا تسلك سبيل الظالمين ، ولا تساط المستكبرين على المستضعفين ، فإنهم لا يرقبون في مؤمن إلا ولا ذمة ، فخبوء بأوزار مع أوزارك ، وتحمل أثقالاً مع أثقالك .

ولا يفرنك الذين يتنعمون بما فيه بؤسك ، وبأكلون الطيبات في دنياهم بإذهاب طيباتك في آخرتك .

يا أمير المؤمنين ! لا تنظر إلى قدرتك اليوم ، ولكن انظر إلى قدرتك غداً ، وأنت مأسور في حبائل الموت ، وموقوف بين يدي الله في مجمع من الملائكة والنبيين والمرسلين ، (وَ) قد (عَنَتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ) .

وإني يا أمير المؤمنين ، وإن لم أبلغ بعضتي ما بلغه أولو النهي من قبلي ، فلم آلك شفقة ونصحاً ، فأنزل كتابي إليك ، كداوى حبيبه يسقيه الأدوية الكريهة ، لما يرجو له من العافية في ذلك ، ومن الصحة ؛ والسلام عليك ورحمة الله وبركاته .

والإمام العادل هو أول السبعة الذين يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله ، كما جاء في الحديث الشريف : « سَبْعَةٌ يُظْلَمُهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : (إِمَامٌ عَادِلٌ) وَشَابٌ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالسَّجْدِ إِذَا خَرَجَ مِنْهُ حَتَّى يَعُودَ إِلَيْهِ ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ فَاجْتَمَعَا عَلَى ذَلِكَ وَافْتَرَقَا عَلَيْهِ ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَهَاضَتْ

عَيْنَاهُ ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ ، فَقَالَ : إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ،
وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَائِلُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ .
(عن أبي هريرة وأبي سعيد)

١٢ - صفات الحاكم العادل

ينبغي للحاكم أن يكون فطناً ليبياً ، بعيداً عن الشر ، قوى الشكيمة ، صادق
الفراسة ، بعيد النظر عالماً دينياً ، متصفاً بأجمل الصفات الطيبة ؛ ولذا قال الإمام عليّ
كرم الله وجهه :

قد علمت أنه لا ينبغي أن يكون الوالي على الدماء والمغانم والأحكام ، وإمام المسلمين :-
البنخيل ، فتكون في أموالهم نهيمته ، ولا الجاهل فيضلمهم بجهله ، ولا الجاني فيقطعهم بجهانه ،
ولا المرتشى في الحكم ، فيذهب بالحقوق ، ويقف بها دون المقاطع ، ولا أمطل للسنة ،
فيهلك الأمة .

وقد كتب الحسن بن سهل وزير المأمون العباسي إلى محمد بن سماعة القاضي يطلب
منه اختيار حاكم لأحد المناصب يكون جامعاً لخصال الخير ، فطناً ليبياً ، ذاعقل ودين .
وهذه الرسالة قد جمعت كل الصفات التي يجب أن يتصف بها الحاكم من حيث
الكفاية والدين ، وهي :

أما بعد : فإني احتجت لبعض أمورى إلى رجل جامع لخصال الخير ، ذى عفة ونزاهة
طُعمة ، قد هذبته الآداب ، وأحكمته التجارب ، ليس بظنين في رأيه ، ولا بطمون في حسبه ،
إن أومن على الأسرار قام بها ، وإن قلد مهمماً من الأمور أجزأ فيه ، له سين مع أدب ،
ولسان تعقده الرزانة ، ويسكنه الحلم .
قد قرئ عن ذكاء وفطنة ، وعُض على قارحة من الكمال ، تكفيه اللحظة ،
وترشده السكته .

قد أبصر خدمة الملوك وأحكامها ، فقام في أمورهم يُحمد فيها ؛ له أناة الوزراء ، وصوله
الأمراء ، وتواضع العلماء ، وفهم الفقهاء ، وجواب الحكماء ، لا يبيع نصيب يومه بحرمان
غده ، يكاد يسترق قلوب الرجال بحلاوة لسانه ، وحسن بيانه .

دلائل الفضل عليه لأئمة ، وأمارات العلم له شاهدة ، مضطماً بما استنهض ،
مستقلاً بما حُجِّل .

وقد آثرتك بطلبه ، وحبوتك بارتياحه ، ثقةً بفضل اختيارك ، ومعرفةً بحسن تأنيك .
فهذه الصفات لو توافرت في الحاكم لكان مثلاً أعلى للفضل والكمال .
(أدب الإسلام . الجزء الرابع . ص ٢٠)

١٣ - واجبات الحاكم

يجب على الحاكم العاقل أن يجمع بين العدالة والرحمة ، وبين الشدة والحلم ، وذلك
بالسهر الدائم على مصالح الرعية ، ولو كان في هذا السهر تضحيةً للنفس ، وتكريس كل القوى
النافعة ، لأن الحاكم النزيه ، العالم بأحوال البلاد وحاجاتها إذا كان ضعيف الهمة ، غير
سديد الرأي ، لا يصلح للحكم حين تدفعه الحالة إلى إخضاع العصاة ، وكسر شوكة الأشقياء ،
فإن في الناس من خاق للشر والفساد ، أولئك لاسبيل إلى انقضاء شرهم ، وفسادهم بغير معاملة
العنف والشدة . قال تعالى :

(وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا ، فَمَنْ عَمَّا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ، إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ .
وَلَمَنْ أَنْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ . إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ
النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) .

والقسوة في معاملة الثائرين المهيجين والمعتدين والارهابيين ، وقطع دابرهم مما يسهل طرق
المعاملات ، ويمهد وسائل الكسب والراحة والطمأنينة في الأمة ، فتتمو الثروة ، وترقى
الصناعة والزراعة طبقاً لطبيعة البلدان ، وأخلاق أهلها ؛ فتحسن علاقاتها الخارجية ، ويزيد
نفوذها ، وتمتد تجارتها ، ويزداد ربحها .

انظر هذا الموضوع في كتابنا « التربية الاجتماعية »

خطبة في محاسن العدل ومساوى الظلم

الحمد لله أقام بالعدل نظام ملكه ، وجعله سبيل عطفه وبرّه ؛ فأمر بإعطاء الحقوق لأربابها ، ونهى عن منعها أو انتقاصها ، ووعد على ذلك بمحبته ومعونته ورحمته وجنته ، إنه كان وعده مأتياً ، وما كان ربك نسياً . وأشهد أن لا إله إلا هو لا يبدئ منتقم من الظالمين ، إما في الحياة العاجلة ، أو في الحياة القابلة .

(وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ ، إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ) .

وأشهد أن محمداً عبده ورسوله عدل بين رعيته ، وأنصف في قضيته ، فأمنه العدل ، ولاذ إليه الخصم ، فصلاوات الله وسلامه عليه ، وعلى آله وصحبه ومن اقتنى أثرهم من الحكام المقسطين ، والقضاة المنصفين .

أما بعد — فالسعيد من عدل ، والشقي من ظلم ؛ العادل راضية عنه نفسه ، راضٍ عنه قومه ، محبٌ له ربه .

الظالم إن كان له ضمير وخزه كل ساعة وأنبه ، فنفسه به شقية ، والرعية منه في بلية ، عقاب الله له بالمرصاد ، في الدنيا زوال السلطان وخراب الديار ، وفي الآخرة النار ، وبئس القرار .

العادل لا يربى إلا الله في عمله ، فلا يجابى أحداً من خلقه ، فإن دُعي إلى الشهادة أقامها بالقسط المستقيم ، ولو على نفسه أو الوالدين والأقربين ، لا يفرق فيها بين العدو والحيم ، وإن دُعي إلى منصة القضاء استضعف الظلمة الأقوياء ، حتى ينتصر منهم للضعفاء ، لا يفضل خصماً لماله ، ولا مركزه وجاهه ، ولا لاتبانه لحزبه ، واعتناقه لمبدئه ورأيه ، بل كل الخصوم أمامه سواء ، حتى يقضى بينهم بالحق ، ويُعطى كل ما استحق ؛ إن دُعي إلى ولاية أو إمارة أو رئاسة أو إدارة سلك فيمن تحت يده سبيل العادلين ، ولم تأخذه فيهم لومة اللآئمين ، ولا شفاعة الشافعين ، ولا رشا الراشيين ، ولا سطوة الحاكين ؛ بل سلطان الله قائم في نفسه ، لا يخضع إلا لأمره ، ولا يعمل إلا بوحيه ، فيد الله تؤيده ، وجنده يمدده ، أولئك عباد الله المخلصون ، أولئك حزب الله المفلحون ، أولئك الذين تقوم بهم الدولة ،

وتُقسر بهم الأمة ، فتميش عيشة راضية ، أفرادها وجماعاتها ، فقراؤها وأغنياؤه ، ضعفاؤها وأقوياؤها ، يعيشون على أنفسهم مطمئنين ، وعلى أموالهم وأعراضهم آمنين ، فيتمتعون بما أوتوا في الحياة متاعاً طيباً ، وينعمون فيها نعيماً صافياً .

أما أولئك الظلمة العتاة ، الطغاة البغاة ، فإذا بايت بحكمهم أمة ، وأصبحت لهم السيطرة والكلمة ؛ أصبح منهم الخفير والعمدة ، ومن يليهم في الرتبة إلى أكبر مناصب الدولة ؛ إذا بليت الأمة بأولئك ؛ رفع الله يده عن معونتها ، وسلط عليها من يحد في شقوتها ؛ يحتل ديارها ؛ ويسلبها أموالها ؛ ويهين كرامتها ؛ بل ويطأ بنعليه هامتها ؛ إذا ابتلت الأمة بأولئك سادت فيهم المنازعات ، وكثرت بين أفرادها الخصومات ، فتغص بهم النيبات والمحاكم ، وتغلا بهم الأقسام والمراكز ؛ فيشغلون النيابة ووكلاءها ، والمحاكم وقضاتها ، والإدارة ورجالها ؛ يشغلون كل أولئك عن مصالح أخرى هي أجدر بالرعاية ، وأولى بالعناية ؛ ولا تنسوا ما ينفقه الخصوم للوكلاء والمحامين والسامسة والكاتبين ، أملاً في الفوز على خصمهم ونصر باطلهم أو حقهم ، فإنه مال كثير إذا أضفناه إلى ميزانية المحاكم كان المقدار جسيماً ، والرقم عظيماً .

فلو كنا عادلين ، لكنا بهذا المال مقتصدين ، ننفقه في شئوننا الأخرى ، ومصالحنا العظمى .

ألا يعرف الظالم ما تجني يده ، وأنه سوف يندم في أخراه ويقول : (يَا حَسْرَتًا عَلَى مَا فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ) .

ألا يعرف أنه بظلمه يقتل الكفريات ، ويميت الحريات ، ويضعف روح الإجابة في الأعمال ، ويقلل الإحسان فيها والإيقان .

ألم يعرف أن الظلم ظلمات يوم القيامة ، وأنه تار وقودها الناس والحجارة .

إن كنت يا ظالم لا ترعوي بالتحذير والإنذار ، فاسمع جزاء الله للعادلين ، علَّ قلبك ينشع ، وفي ثواب الله تطمع ، كتب الله ليحبينهم ، وليُجيبين دعاءهم ، وليرفعن درجاتهم على درجة العابدين ؛ وليكون لهم نعم النصير والمعين ، كتب الله أنه يظلمهم يوم القيامة

بظل عرشه ، وأنه يجلسهم عن يمينه بقربه ، وأن لهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً ، رضى الله عنهم ورضوا عنه .

فاسمع يا ظالم جزاء العادلين ، عسى أن تكون من التائبين ، عسى أن تقول : اللهم اهْدِنِي سِوَاءَ السَّبِيلِ ، (رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ) .

الحديث — روى الطبراني عن معاوية رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لَا تَقْدَسُ أُمَّةٌ لَا يُقْضَى فِيهَا بِالْحَقِّ ، وَلَا يَأْخُذُ الضَّعِيفُ حَقَّهُ مِنَ الْقَوِيِّ غَيْرَ مُتَمَتِّعٍ » .

وروى أحمد عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ : الصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ ، وَالْإِمَامُ الْعَادِلُ ، وَدَعْوَةُ الظَّالِمِ يَرْفَعُهَا اللَّهُ فَوْقَ النَّمَامِ ، وَيَفْتَحُ لَهَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ ، وَيَقُولُ الرَّبُّ : وَعِزَّتِي لَا نَصْرَ لَكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ » .

(من كتاب إصلاح الوعظ الديني)

للمرحوم الأستاذ محمد عبد العزيز الحلوى

١٤ - المساواة نوع من العدل

إن حق المساواة ناشئ من نسبة الفرد للمجتمع باعتباره عضواً فيه ؛ له الحق في التمتع بجميع مزاياه ، وعليه واجب الخضوع لأنظمته كسائر الأفراد ؛ فكما أنه مساوٍ لهم في هذا الخضوع ، يجب أن يكون مساوياً لهم في التمتع بثمرات المجتمع لا يختلف عنهم إلا بمقدار ما يستحقه من هذه الثروة .

ولم يكن هذا الحق معترفاً به قانوناً حتى القرن الأخير ، فقد كان لطبقة الأعيان دون العامة ، وبعد الثورة الفرنسية اعترف بحق المساواة والحرية والإخاء لجميع الناس .

وقد نهت الشريعة الفراء على أن الناس كافة في الإنسانية سواء ، وبرهنت على ذلك بأنهم جميعاً مخلوقون من أصل واحد ، فقال تعالى : (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ

ذَكَرِ وَأَنْتَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ) .
وقال صلى الله عليه وسلم : « لَيْسَ لِعَرَبِيٍّ فَضْلٌ عَلَى عَجَمِيٍّ إِلَّا بِالتَّقْوَى » .

ومبدأ المساواة أن يحترم الناس بعضهم بعضاً ، ويصبر مواجبل الأزدراء والاحتقار .
فتبني معاملاتهم على المدالة والمائلة ، ويسود النظام ، ويعم الأمن ؛ كما أن هذا المبدأ يُشرع
بني الإنسان جميعهم بأن سبل المجد والشرف مباحة لكل قاصد ، وأن التفاضل لا بالحسب
ولا بالنسب ، وإنما هو بالكمال العقلي والخلقى ، وبذلك تتوق نفوسهم إلى الشرف
والانتساب إلى الفضيلة .

وليس معنى المساواة أن توزع الثروة من أموال وأراضى ومتاع وعقار على الناس
بالسواء ، فلا يكون غنى وفقير ، ولا متسولون وعمال ، ويكون الكل شركاء ، متساوين في
الرزق فإن توزيع الثروة بهذه الطريقة ضرب من الظلم ، ونوع من النظام الاشتراكي الوخيم
العاقبة ، فالمساواة التامة غير ممكنة وليست من العدل ، قال تعالى : (وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ
عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ) .

وقال تعالى : (نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ
بَعْضٍ دَرَجَاتٍ) .

فالناس متفاضلون : في الثروة والجاه والدرجات ، لتباينهم في القوى العقلية والجسمية
والخلقية ، وتنازعهم وسائل الرزق وأسباب المعيشة بحكم طبيعتهم . فمن الخرق أن يكونوا
متساوين في الأعمال والثمرات والأموال و (هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ ؟ أَمْ هَلْ تَسْتَوِي
الظُّلُمَاتُ وَالنُّورُ ؟) ، بل كيف يسوغ لفئة الكسالى والأغبياء والبله والمستضعفين من الرجال
والنساء والولدان - أن ينالوا من الثروة ما يناله المجدون الأكفاء ، والعاملون الأقوياء ؟ فإنهم
إن منحو ذلك أساءوا استعماله وأضاعوه هباء ، ولم ينتفعوا بثمراته ولم يتمتعوا بخيراته بسبب
قصورهم وعجزهم وتقاعدهم عن العمل .

على أن هذا الاختلاف بين الناس يعينهم على الجِد ، ويوقظ فيهم روح التنافس ،
ويبعث فيهم الأمل ، وهذا هو سر ما شاهدته من النشاط المستمر في جميع مرافق الحياة ،

فإن الناس جميعاً على اختلاف أزمانهم ، وتفاوت درجاتهم في الفنى والفقر وسائر وسائل الكسب - يسعون سعياً حثيثاً ليظفروا بالتمتع بالنعيم ، والطيبات من الرزق ، فإذا ما انقطع الأمل أو ذهب التنافس قلّ الجُهود ووقف العالم عند حد الجُود ، ولا يمكن أن يبقى أوبرق فلاختلاف في الأعمال والثروة والمنزلة يؤدي إلى خير الإنسانية .

ولذا كانت المساواة المطلقة في كل شيء غير ممكنة ولا جائزة ، وليست من العدالة في شيء .
وهناك أمور تكون فيها المساواة ضرباً من العدل ، وعدم المساواة نوعاً من الظلم . ومن ذلك :
أولاً : المساواة أمام القانون ، فلا فرق أمامه بين عظيم وحقير ، وكبير وصغير ، وغنى وفقير ، بل الكل سواء ، من ارتكب منهم إنمياً أو خطيئة أو ذنباً أو جرماً ، عوقب على ما فعل من غير تفضيل لطبقة على طبقة ، فالتوانين التشريعية والمدنية والجناحية ، تجري على جميع الناس بدرجة سواء ، لا فرق بين أحد منهم .

لهذا كان واجباً عليهم أن يقدسوها ويجلوها ، وإلا انتشر الظلم والفساد ، وحلت الفوضى محل النظام ، وانطوت حكمة الحق ، واختلت أسباب الحياة .

وقصة جبلة بن الأيهم (وهو آخر ملوك بني غسان) في خلافة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب تدل على التشديد في العدالة تثبيتاً لمبدأ المساواة .

فقد أسلم جبلة وانفق أنه كان يطوف يوماً بالبيت فداس أعرابي من فزارة على طرف رداءه ، فلطم الفزاريّ على وجهه لكمة شديدة ، فاستعدى عليه عمر ، فقال له عمر رضى الله عنه : دعه يقتص منك ، فقال لعمر : وهل أستوى أنا وهو في ذلك ؟ أنا ملك ، وهو سوقة . فقال له : إن الإسلام سوى بينكما . فقال جبلة : أجتني إلى غد . فلما أصبح مضى إلى قيصر ملك الروم ، وارتدّ ثم ندم وقال :

تنصرت الأشراف من عار لكمة وما كان فيها لو صبرت لها ضرر
تكفنى منها لجاج ونخوة وبعث بها العين الصحيحة بالعمور
فياليت أمي لم تلدني وليتني رجعت إلى الأمر الذي قاله عمر

ثانياً : المساواة في الحقوق ، كحق الحياة ، وحق الحرية ، وحق الملكية ونحو ذلك (١)

(١) انظر بيان هذه الحقوق في كتابنا « الآداب الاجتماعية » .

فلكل إنسان من هذه الحقوق ما للآخر، سواء بسواء ، بمعنى أن له الحق في أن يحيا ويعيش حراً ، وأن يمتلك ، والمجتمع هو المسئول عن هذه الحقوق ، ولهذا جاءت القوانين الوضعية والشرعية بما يكفل المساواة في هذه الحقوق ، حتى لا يحرم أحد من حقوقه الطبيعية .

ثالثاً : المساواة في المناصب والوظائف ، فليست هذه وفقاً على فئة دون أخرى ، بل ينالها كل من تتوافر فيه الشروط الموضوعية لها ؛ أما عدم المساواة فيها فهو منافٍ لقواعد الدين والمبادئ الديمقراطية الصحيحة ، وأصول المصلحة العامة التي لا تعرف وساطة لتولى المناصب غير الجدارة والاستحقاق .

أما الاعتبارات الأخرى كالغنى والجاه والقرباة فلا دخل لها في التفضيل ، لأنها تتناقض وهذه القاعدة الطبيعية ، وتؤدي إلى نتائج ضارة . ولهذا فإن الدستور المصري نص في مادته الثالثة في باب حقوق المصريين وواجباتهم على : (أنهم لدى القانون سواء ، وأنهم متساوون في التمتع بالحقوق المدنية والسياسية ، وفيما عليهم من الواجبات والتكاليف العامة ، لا يميز بينهم في ذلك بسبب الأصل أو اللغة أو الدين ، وإليهم وحدهم يعهد بالوظائف العامة مدنية كانت أو عسكرية) .

فالقانون الأساسي في مصر ينص صراحةً على تساوي المصريين وعدم التمييز بينهم في أية ناحية من نواحي الحياة ، ويسوى بينهم في كل شيء ، فلا يفضل مصرياً على آخر في تولى المناصب الحكومية لأي سبب من الأسباب ، بل الكل متساوون ، والعامل الأدق في التفضيل هو الكفاية .

وقد صدق الله في قوله : (إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ اتَّقَاكُمْ) .

فالدين الإسلامي قد أمر بالمساواة ، وعدم تفضيل أحد على آخر إلا بالتقوى والعمل الصالح حتى أصبح كل المسلمين سواء .
مصطفى خفاجي

(عن مجلة نشر الفضائل)

١٥ - مراعاة الحقوق والواجبات

تدعو طبيعة الإنسان إلى أن يختلط بغيره من بنى جنسه ليتبادلوا المنافع وثمرات أعمالهم ، ويتعاونوا على ما يرقى شأنهم ، ويخفف عنهم أعباء الحياة ومطالب المعيشة ، وهذا الاختلاط من شأنه أن يجعل لكل واحد على الآخرين حقوقاً ، كما يجعل عليه لهم واجبات . فإذا ما عرف كل منهم حقه والواجب عليه ، وحرص على أن يطالب بحقه ويستوفيه ، ويؤدي ما عليه لغيره من الواجبات ، عاش بهم سعيداً ، وعاشوا به سعداء ، واستقامت لهم أمور الحياة ، وطاب الاختلاط ، وأنتج التعاون والتناصر والمحبة ، وكان من وراء ذلك الخير الكثير والسعادة للجميع .

وللفرد أنواع كثيرة من الخطايا الذين تدعوه الحياة إلى العمل معهم .
فمنهم الأقارب : وهم متفاوتون في القرب والصلة ، فمنهم الأولاد ، ومنهم الآباء ، ومنهم الإخوة والأخوات ، ومنهم من بعد ذلك .
ومنهم الجيران ، وهم مختلفون في القرب والبعد .
ومنهم الشركاء : في صناعة أو تجارة أو زراعة ، أو عمل آخر .
ومنهم من أوجب الله لهم عليه حقوقاً ، وإن لم يكونوا في الطوائف المتقدمة كالفقراء واليتامى والإخوة في الدين أو الوطن إلى غير ذلك .
ولكل من هؤلاء حقوق تختلف باختلاف صلة الإنسان به قوة وضعفاً ، وقرباً وبعداً .
فالأولاد : حقوق التربية والتعليم ، والتهديب وحسن الرعاية ، حتى يشبوا في حيابة العلم والدين والثقافة ، والاستعداد لملاقاة مشاق الحياة ، والتدرج بسلاح القوة والرجولة ، كي يعيشوا في مأمن من فواجع الدهر ، وبؤس الحياة .
وللابوين : البر والإحسان ، والطاعة والوفاء ، بما لهم من دين في عنق الأبناء ، كي يقضوا ما قدر لهم من العمر في وقاية من ذل العيش ، ومضض الحاجة ، وأثقال الأيام .

ولسائر الأقارب بذل المعونة على قدر الاستطاعة ، واحترام الكبير ، والشفقة على الصغير ، وتفقد أحوالهم ، وتوفير أسباب الحياة الهنيئة لهم ، سواء بماله أو جاهه .

وللجيران مواساتهم في الضراء ، ومشاركتهم في السراء ، ومساعدة فقيرهم ، وعبادة مريضهم ، ودفع الأذى والضرر عنهم .

وللشركاء في تجارة أو صناعة أو زراعة أن يكون أساس التعامل بينهم الصدق في الأقوال والأعمال ، والمحافظة على أموالهم وأسرارهم ، وتجنب الحرام في طرق الكسب والابتعاد عن الغش والطمع والحرص .

ولغير هؤلاء مواساة اليتيم ، وإعانة الفقير وتعليمه ومداواته ، والعطف على الضعفاء والمنكوبين ، وحسن معاملة الناس ، وعدم الكبر على أحد ، وابن الجانب ، والصفح عن هفوات الإخوان .

فلو أن كل إنسان عرف ما عليه من الحقوق لغيره فأذاها ، لارتاحت قلوب الجميع ، واستطاعوا أن يعيشوا في وئام وهناءة ، يحفظهم الأمن ، وتظلمهم الطمأنينة والسعادة ، ويعمهم الخير ، وتنمو في قلوبهم المحبة والإخلاص ، ويتبادلون التعاون والمنافع ، وتزول أسباب الخصومات ، ويأمن كل على نفسه وماله وأولاده وعرضه ومرافق الحياة .

انظر إلى المحاكم تجدها قد امتلأت بالقضايا والمتقاضين ، وانظر إلى السجون تراها قد ضاقت بالمسجونين ، وتأمل في الشاجرات التي تراق بسببها الدماء وتزهق الأرواح ، لاسبب لذلك إلا عدم مراعاة كل واحد حقوق الآخر ، والرغبة من القوى أو الشرير في اغتصاب أموال غيره ، والطمع فيما في أيدي الناس . ولو أن كل واحد أعطى غيره حقه كما يجب أن يأخذ حق نفسه ، لاستراح الناس ، وعاشوا في وفاق وسلام ، وتوافرت لهم أموالهم وأوقاتهم وعقولهم وصحتهم ، فاستخدموها فيما يرقى شأنهم ، ويقوى أمتهم ، ويكسبها المجد والفخر .

انظر بيان الحقوق والواجبات في كتابنا (التربية الاجتماعية) . مجلة نشر الفضائل

١٦ - وجوب العدل على الحكام وإيصال الحقوق إلى أهلها

لا يمنع من ذلك خصومة شخصية

الحاكم هو الأمين الذي يتولى شئون الدولة ، ويتصرف فيها بما أوتيته من عقل و فطنة وخبرة ، وبمقتضى ما يوحى به ضميره ، وبأمر به دينه . فكان لزاماً أن يكون من ذوى العدالة والورع والتقوى .

لأنأخذه هوادة فى تطبيق القانون ، وإقامة الحدود ، وتنفيذ الأحكام ، مراعيًا العدل وعدم التحيز ؛ فإن كان قاضياً مثلاً اعتمد فى أحكامه على الحجج والبراهين ، وجعل العدل شعاره ، وحب الحق دثاره ، وعليه ألا يذكر وهو فى كرمى القضاء صاحباً ولا قريباً ، بل يكون جميع الناس أمامه سواء . يحكم بينهم بالعدل ، غير خائف من حاكم ، أو متهمب من عظيم أو متطلع لفائدة ، أو حريص على مركزه ، أو متأثر بميول غريبة ، بل يكون دائماً رجلاً نزيهاً ، بعيداً عن التحيز وآثام الشهوات ، حتى يطمئن الناس إليه ، ويتحقق العدل فى أحكامه .

فإن العدل : ميزان الله عز وجل فى أرضه ، المنصوب بين الخليقة ، نصبه الله وجعل له قِباً وهو (الملك) وكل من ينفذ الأحكام نائباً عن الملك نفسه ؛ وبه يؤخذ للضعيف من القوى ، وللمحق من المبطل .

فتى أزال ميزان الملك عز وجل عما وضعه بين عباده فسد أمره ، وضاع ملكه .

قال تعالى : (وَإِذَا حَكَّمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ) .

وقال تعالى : (وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا) .

والمعنى لا يحملنكم بغض قوم على ترك العدل فيهم .

وقال صلى الله عليه وسلم : «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ أَشْرَكَ اللَّهُ فِي سُلْطَانِهِ

فَجَارَ فِي حُكْمِهِ» .

وقال بعض الحكماء : أقرب الأشياء صرعة المظلوم ، وأنفذ السهام دعوة المظلوم .

وقال أردشير بن بابك : إذا رغب الملك عن العدل ، رغبته الرعية عن طاعته .
والحاكم السوء يخيف البريء ، وبصطنع الدنيا ؛ فما أنفع العدل ، وما أضر الجور !
(أدب الإسلام الجزء الرابع)

مثال القاضي العادل

حكى : « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان جالساً مع جماعة من أصحابه ، فجاءه خصمان
فقال أحدهما : يا رسول الله إن لي حماراً ، وإن لهذا بقرة ، وإن بقرته قتلت حماري .
فبدأ رجل من الحاضرين فقال : لا ضمان على البهائم .
فقال صلى الله عليه وسلم : أفض بينهما يا علي (وعلى بن أبي طالب كرم الله وجهه
ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم) . فقال علي لهما : أكانا مرسلين أم مشدودين ؟
أو أحدهما مشدوداً والآخر مرسلًا ؟
فقال : كان الحمار مشدوداً والبقرة مُرسلةً وصاحبها معها .
فقال علي : صاحب البقرة ضامن الحمار .
فأقرّ صلى الله عليه وسلم حكمه ، وأمضى قضاءه ، وقدمه على بقية الحاضرين من الصحابة
وكانوا أكبر منه سنًا لفظانته .

عدل عمر بن عبد العزيز

كان لعمر بن عبد العزيز (الخليفة الأموي في أوائل القرن الثاني للهجرة) قائد اسمه :
(قتيبة بن مسلم الباهلي) حاله النصر في كل موقعة حتى وصل شرقاً إلى تخوم الصين ؛
واستطاع أن يضع يده على (بلاد السند) بدون حرب واحتلت جيوشه البلاد .
فاجتمع أهلها للتشاور في الأمر بشأن إجلاء هذه الجنود الأجنبية عن البلاد ، واقترحوا
أن يذهب وفد منهم يشكو هذا القائد المحتل إلى الخليفة عمر بن عبد العزيز ولي أمره .
فلما وصلوا إليه وشرحوا له قضيتهم ، التفت إلى قاضيه الذي اعتاد أن يجلس بجواره وطلب
منه أن يحقق بنفسه هذه القضية وأن يفصل فيها . فقال القاضي : لا أستطيع الحكم إلا بعد
سماع أقوال الطرفين في الخصومة .

فأصره الخليفة أن يذهب مع الوفد إلى بلاده ليقابل قائد الجيش ويفصل في هذا النزاع .
وفي الطريق حاول الوفد الشاكي أن يقدم إلى القاضي ركوبةً وطعاماً فأبى القاضي
قبول ذلك لأنه يعتبره رشوة ؛ وركب دابته من الشام إلى بلادهم وأكل من خبزه الجاف .
فلما وصل عقد مجلساً رجّ البلاد واستدعى (قتيبة) وأوقفه أمامه مع مندوب الوفد .
وقد اعترف (قتيبة) القائد المسلم بحقيقة ما حدث منه في طريقة احتلال البلاد .
وهنا تتجلى عدالة الإسلام .

الحكم بالجلاء

فأصدر القاضي المسلم حكمه على الجيش المسلم بالجلاء فوراً ، وبأن يردّ الجيش كل
ما أخذه ، وأن يرجع كل شيء إلى أصله ، وهمّ القائد بالتنفيذ .
ولكن عدالة الإسلام في حكمه استنارت حماسة الأهلين ، ورضوا أن يدخلوا تحت
حكم الإسلام طائعين .
(محمد شريف المستشار السابق)
الأهرام في ١٠ - ٩ - ١٩٤٧

١٧ - دستور الدولة في العهد النبوي

كيف كانت توزع الوظائف والأعمال

في حكومة حضرة النبي صلى الله عليه وسلم ؟

في الظواهر التي تلفت نظر الباحث في نشأة الدولة الإسلامية ، أن رجال الأعمال
الذين قاموا بوظائفها في عهدها الأول ، كانوا (بدواً) لم يتعلموا في جامعات ، ولم يدرسوا
فيها نظم السياسة ولا فنون الحكم ، كالحاصل بين ظهرانينا الآن .
ومع هذا فقد قاموا بأعمالهم خير قيام ، ونجحوا في سياستهم أسمى نجاح ، وما كان
انتصار قادتهم في ميادين الجهاد أروع من انتصار سياستهم في إدارة شئون البلاد .
تجلت آيات نجاحهم في مختلف شئون الدولة : ففي الرياسة العامة قام أبو بكر وعمر
ابن الخطاب بأعباء الدولة ، بالعدل والحزم والشورى ، وكانوا أسوة حسنة لخير من يلي

أمور الناس ، ومثلهما كان عثمان وعليّ . وفي إدارة الولايات قام أبو عبيدة ومعاوية بالشام ، وعمر بن العاص بمصر ، وسعد بن أبي وقاص بالعراق ، وغيرهم من ولاية الأمصار وعما لهم لسياسة الولايات والشعوب سياسة ثبت دعائم ملكهم ، ومدت فتوحاتهم ، وحببتهم إلى الأمم التي دخلت في سلطانهم ، ورأت تلك الأمم من هؤلاء البدو وعدلهم ، وحسن سياستهم ما لم يروه من سياسة الدولتين العريقتين في النظم والحضارة : دولة الفرس ، ودولة الرومان .

وفي التعليم دبّ نور العرفان والعلم ، فقد قام عبد الله بن عمر بالمدينة ، وعبد الله بن عباس بمكة ، وعبد الله بن مسعود بالكوفة ، وعبد الله بن عمرو بن العاص بمصر ، ومعاذ بن جبل بالشام ، وغيرهم من علماء الصحابة بنشر العلم بين أفراد الأمة ، حتى أوجدوا روح التنافس العلمي بين مختلف الأمصار .

وكانت المدينة ومكة والكوفة والبصرة ومصر ودمشق ، تموج بحركة علمية مثمرة ، مالبت حتى أنجبت عدة من المجتهدين من تابعي هؤلاء الصحابة ، وتابعي تابعيهم ، مما عجزت معاهد تعليمنا الحاضرة بمناهجها ونظمها من أن تنجب مثلهم واحداً في القضاء ، والسياسة المالية ، وسائر شئون الدولة ؛ فقد توجت أعمالهم بالنجاح هذا النجاح الذي وصل إليه عمال الدولة الإسلامية في أول عهدها ، له أسباب عدة ، وأهمها :
أولها : حسن اختيار الرجال للأعمال ؛ وثانيها : اليقظة في مراقبتهم ؛ وثالثها : شعور العمال بواجبهم وإخلاصهم في أدائه .

١ — حسن اختيار الرجال للأعمال ، فأما حسن اختيار الموظف فقد وضع أساسه القويم رسول الله صلى الله عليه وسلم بفعله وبقوله ، فقد روى الطبري : أن ثلاثة أرباع عمال الرسول كانوا من بني أمية ، مع أن حوله العدد الكثير من قومه بني هاشم ، ذلك لأنه إنما أراد للأعمال أهل الفناء والكفاية ، ولم يقصد إلى نفع قريب أو تدير مورد رزق محتاج .

وروى عن أبي ذرّ الغفاريّ أنه قال : قلت : « يا رسول الله ! ألا تستعلمني ؟ فضرب

بيده على منكبي ثم قال : يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ ضَعِيفٌ ، وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ ، وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خَزِيٌّ وَنَدَامَةٌ ، إِلَّا مَنْ أَخَذَ بِحَقِّهَا ، وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا .

وروى عن أبي موسى الأشعري قال « دخلت أنا ورجلان (من بنى عمى) على النبي صلى الله عليه وسلم فقال أحد الرجلين : يا رسول الله ؛ أمرنا على بعض ما ولاك الله ، وقال الآخر مثل ذلك ، فقال الرسول عليه الصلاة والسلام : إِنَّا وَاللَّهِ لَا نُؤَلَّى عَلَى هَذَا الْعَمَلِ أَحَدًا سَأَلَهُ ، وَلَا أَحَدًا حَرَصَ عَلَيْهِ ، فاعتذر أبو موسى وقال : لم أعلم ما جاء له .

وروى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ قَلَّدَ رَجُلًا عَلَى جَمَاعَةٍ ، وَهُوَ يَجِدُ فِي تِلْكَ الْجَمَاعَةِ مَنْ هُوَ أَرْضَى مِنْهُ ، فَقَدْ خَانَ اللَّهَ وَخَانَ رَسُولَهُ وَخَانَ الْمُؤْمِنِينَ » وذلك : لأنه بعمله حرم الجماعة من مزايا أكتفهم ، وربما أدى التمادي في هذا إلى إماتة الكفائيات ، فالرسول عليه الصلاة والسلام عدُّ التمدي على الأكتفاء بتميين من هو دونهم كفاءة ، خيانة لله وللرسول ولجماعة المؤمنين ، لأن في هذا إضاعة مصالح الأمة ، وإهداراً لكفاية أرباب الكفائيات ، فتضعف الغزائم ، وتسوء سمعة الأمة الإدارية ، وتضيع مصالحها .

لهذا كان الرسول عليه الصلاة والسلام لا يولى عملاً إلا من تحقق أنه أحق به لكفاءته قوةً وخلقاً . وما منعته لجماله أن يردأبا ذرٍّ ويواجهه بأنه ضعيف ، ولأن يرد الأشعريين لما طلبا الإمارة بلسانها ، وما حملته المحاباة أن يختار للأعمال من بنى هاشم ، ويؤثرهم على بنى أمية ،
لأن أعمال الدولة ليست حقاً لواحد ، وإنما هي لمصلحة الأمة فوق رضا الآحاد .

فمن الخيانة أن ينفع الفرد بإضاعة مصالح الأمة ، وأن يراعى جانب الواحد ، ولا يراعى جانب الجماعة ؛ وعلى هذا الأساس في الاختيار سار بعد الرسول خليفته أبو بكر ، وسار بعدها عمر بن الخطاب ، ومثلهما عثمان وعلي ، وكان لهم جميعاً في هذا الاختيار فإساسة صادقة وسياسة موفقة .

فكان عمر يتحرى صفات العامل ومكائنه في نفوس من يوليه عليهم ، ويستشير

فيمن يوليه .

قال يوماً لأصحابه وهو يستشيرهم في اختيار عامل (أمير) : إذا كان في القوم كان كأنه واحد منهم (أعني لا يتعاطم عليهم بإمارته لهم) فقالوا : نرى لهذه الصفة الربيع بن زياد الحارثي ، فنشير به ، فولاء عليهم ؛ فوفق في عمله .

وبلغه أن عمير بن سعيد هو القاتل : (لا يزال الإسلام منيعاً ما اشتد السلطان ؛ وليست شدة السلطان قتلاً بالسيف ، ولا ضرباً بالسوط ، ولكن قضاء بالحق وأخذ بالعدل) .

فقال : وددت أن لي رجلاً مثل عمير بن سعيد أستعين به على أعمال المسلمين .

وفي أول عهده باختلافه قال ؛ بعد أن حمد الله وأثنى عليه : أما بعد ، فقد ابتليت بكم وابتليت بي ، وخلفت فيكم بعد صاحبي ، فما كان بحضرتنا باشرناه بأنفسنا ، وما غاب عنا وليناه أهل القوة والأمانة ، ومن يحسن زده حسناً ، ومن يسيء نعاقبه .

مدير مجلة هدى الإسلام (السنة الثامنة)

مختصر قصيدة في العدل

(لصاحب السعادة السيد باشا شكرى)

وَكذاباً بالإحسان وفق شريعته	بالعدل يأمر ربنا في آيته
والمتقين من العباد أحبته	العدل وصف الله جل جلاله
مع ربه والناس أو شخصيته	والعدل إنصاف الفقى في صنعه
فمن المدالة شكره بعبادته	قد أحسن المولى إلى كل الورى
تك غافلاً عن أمره وطاعته	فاعبده لا تشرك به شيئاً ولا
وفي المدالة حقها بنتمته	من قابل الإحسان بالإحسان قد
من قد أساءك فعله بأذيته	ونهاية الإحسان إحسان إلى
أمر الإله بشرعه وعدالته	واقض الحقوق لأهلها طبقاً لما
لشئون ما ترعى كواجب شرعته	فابدأ بذى القربى وكن متيقظاً
مولاه حقاً عن شئون رعيته	إذ كلنا راع ومسئول لدى

معنى حديث المصطفى ' فافطن له
والله ينهانا عن البغى الذى
لنفوز فى الدنيا بطيب حياتنا
والعدل أس الملك يا من يبتغى
وعليه عمران الممالك والقرى'
وإذا العدالة أهملت فى أمة
ولربما اضطربت وثار تظفرة
من ولى الأحكام فليعدل كما
فى قول سبحانه (أن تحكموا
هل يستوى عدل وظلم أم يرى
فإذا حكمتم فاحكموا بالعدل إذ
والعدل أيضاً فى الشهادة واجب
فإذا شهدتم فى القضا فتجنبوا
حتى على الآباء والأولاد أو
واخشوا عقاب الله دوماً واعدلوا
فالعدل يرفع من غدا متمسكاً
والظلم يخفض ظالمًا مهما يرى'
إلى أن قال فى ختامها :

بالعدل والإحسان أوصى ربنا
فإنه يرزقنا التوكل دائماً
ثم الصلاة على النبي محمد
بالآل والأصحاب من قد شيدوا

إن كنت تبغى رحمةً بوسيلته
هو موجب لشقائنا بطبيعته
ونفوز فى الأخرى بنعمة جنته
ملكاً يدوم بمسره لنهايته
والظلم يهدمه بممول فنتته
كرهت بقاء مليكها وحكومته
واختل حال الأمن رغم حراسته
أمر الإله مخافةً من نعمته
بالعدل موعظة لنا من حكته
نور النهار كظلمة فى ليلته ؟
ظلم العباد محرم لإساءته
منعاً لظلم وانتفاء مضرته
زوراً وقولوا الحق خوف إضاعته
أى امرى لكم انتمى بقرابته
فالعدل خير للجميع بخطته
بزمامه يحببه بعد إماتته
من حاله ويسوؤه فى سمعته

(عن المنظومة الشكرية)

قصيدة أخرى لسعادته

في الحاكم وحب الرياسة وإطاعة الحكام

فضل الفتى بين الورى بكياسته
حبُّ الرياسة في النفوس سجية
فُتنت بها فئةٌ فضلٌ صوابها
إن المناصب والرياسة آفة
لا تغترر بظهور او برياسة
واحفظ لنفسك في الرياسة سمعةً
إما بخير أو بشر حسباً
يا طالباً لقب المعالي في الدنيا
هلا اتخذت وقايةً تحميك من
كل يسارع في الرقيِّ وإنما
بالمعلم والتقوى وخشية ربه
هذا الذي تسمى المناصب نحوه
والسعى في سلب المناصب خسة
كم حاكمٍ ضر البلاد بظلمه
(حب الرياسة رأس كل خطية)

فتراه في الدنيا يثوب بخيبة
وإطاعة الحكام أمر واجب
فدع الذي تبع العواية والهوى
واعلم بأنك لا تنال سوى الذي
فتتاع دنياك الدنيئة زائل
ضربت لنا الأمثال هل من سامع؟

ومحاسن الأخلاق لا برياسته
فليحترس من رامها من فتنته
لم تبغ إصلاحاً يدوم بنعمته
للمرء ما لم يرقها بعدالتـه
وانظر لعاقبة الظهور ومخنته
فالمرء يبقى ذكره في أمتـه
هو صانع في سيره وإدارته
ورياسة تدعى بصاحب دولته
خطر السقوط إذا دهاك بفجأته؟
خير الرجال من ارتقى بكفأته
والقسط في الأحكام أس سلامته
من غير أن يسعى لها لنزاهته
كبرى وخزى فاحذروه لخستته
حباً لدنيا أولنفع أحبته
لمن اعتدى في حكمه برياسته
ويرى شديد عذابه بقيامته
فيما يوافق شرع رب بريته
واتبع سبيل من اهتدى في خطته
قسم الإله بفضله ومشيئته
والفوز في تقوى الإله وخشيته
فاسمع مقالاً قد أتاك بحكمته

في الناس كن ذنباً ولا تك رأسهم
كم حاكم دارت عليه دوائر
كم من رئيس صار مرءوساً لمن
كم من ملك زال قهراً ملكه
وغروره بمظاهر ألهته عن
أشقى العباد لدى الجزاء ملوكهم
يخشى الإله ويتنقى رضوانه
والعفو عن زلاته في مدته
فعلى الرؤوس تكون أول ضربته
وبظلمه ذاق الهوان بقسوته
أمضى زماناً تحت حكم رياسته
مع ظنه عدم الزوال بقسوته
عمل يقوم به لنفع رعيته
إلا الذي هو قائم بعدالته

(المنظومة الشكرية)

الجزء الثالث ص ٢٦٧

١٨ - حسن اختيار القاضي العادل

القاضي هو حارس الشرائع ، والمؤتمن على الآداب والعدالة ، وإليه مرجع
القصاص من الجناة وعقاب الأشرار ، والأخذ بيد المظلومين الضعفاء ، إحقاقاً للحق ،
وإزهاقاً للباطل .

ولا يقتصر عمل القاضي على الفصل بين الأفراد فقط ، بل ينظر كذلك في دعاوى التي
تقوم بين الأفراد والحكومة في الشؤون الخاصة والعامة . (كما هو حاصل في مجلس الدولة)
ولما كان القاضي هو المؤتمن على العدل ، وعلى حقوق الناس ، كان من الواجب أن يختار
لهذا المنصب أنبل الناس خلقاً ، وأطهرهم نفساً ، وأذكاهم عقلاً ، ضماناً للعدل ، وإصلاحاً
لنظام المجتمع .

١٩ - أهم واجبات القاضى^(١)

ومن أهم واجبات القاضى القضاء بالعدل بين الناس ، والحكم بما أنزل الله .
فإذا قام بهذا الواجب استتب الأمن فى البلاد واستراح العباد ، ووقف كل إنسان عند حدود الله ، وقطع دابر القوم الظالمين ، وقضى على عدوان الأشقياء ، وتمتع الشعب بالراحة والهناء ، وأمن كل إنسان على حياته وماله وعرضه .
ومن واجبات القاضى أيضاً أن يكون قوى العزيمة ، سديد رأى ، لاناخذه فى الحق لومة لأثم ، ولا اعتداء آثم ، وأن لا يقبل من أحد رجاء أو رشوة أو شفاعة ، ليكون بعيداً عن الشبهات ، ولا يعرض نفسه للإهانات ، وشرفه إلى الانحطاط ، وبذلك يحوز الثقة من الناس والرضا من رب العالمين ، والناس أجمعين .

٢٠ - المحاماة وواجبات المحامى^(٢)

المحاماة هى الدفاع عن الحق لإظهاره ، أو مقاومة الباطل لإزهاقه وهلاكه ، والمساعدة على إنصاف المظلوم من الظالم ، ولذلك كانت واجبات المحامى المطلوبة منه كثيرة وعظيمة وهى تتلخص فيما يأتى :

درس القضية جيداً للوقوف على ما فيها ، فإن كانت على حق فليقبلها ويترافع فيها ، وإن كانت على باطل فليرفضها ، ولا يغش أصحابها ويقبلها لبيتز أموالهم بلا جدوى ، وتكون إساءته مزدوجة : إساءة نحو المغرورين بخبرته ودفاعه ، وإساءة نحو القضاء بما يأتیه أمامه من التمويه والخداع مجتهداً فى قلب الحقيقة وتغييرها .

وربما انحدر القضاء بحسن حيلته ولباقته ، قسوء العقبي ، ويخرج المجرم بريئاً ، ويكبل البرى ظلاً بالسلاسل والأغلال ، ويوضع فى ظلمات السجون بسببه ، وإساءة إلى نفسه حيث يضع الثقة به ، ويلوث سمعته ، ويفقد شرفه وكرامته .

فليثق الله القائمون بهذه المهنة ، خصوصاً رجال الدين منهم (المحاميون الشرعيون)

(٢٠١) انظر واجبات القاضى والمحامى بالتفصيل فى كتابنا : « التربية الاجتماعية » .

فإنهم أولى الناس بحرمته ، ولا تفرنهم الحياة الدنيا ، فإن ما يأخذونه من هذا العرض الزائل لا يساوي شيئاً في كرامة الدين ، والوقوف بين يدي أحكم الحاكمين ، يوم يتعلق المظلمون بالظالمين ، بل لا يعد شيئاً في جانب سقوط العدالة ، وفقدان المروءة والكرامة .

٢١ - القضاء

لما كانت مسألة القضاء في مصر مسألة هامة يتوقف عليها راحة العباد ، واستتباب الأمن في البلاد ، حتى إن أحد المستشارين الإنجليز وهو المستر (ماك بارت) الذي قضى مدة طويلة في خدمة القضاء المصري ، كتب أخيراً مقالاً في إحدى المجلات الإنجليزية الشهيرة : نشرت جريدة الأهرام القراء ترجمة له ، خلاصتها باللغة العربية في عدد يوم الأحد ١٩ مارس سنة ١٩٣٣ جاء فيها : « إن النظام القضائي في مصر أصبح مظهرًا من مظاهر الفوضى التي لا تمتثل » فرأيت أن أكتب كلمة عامة عن القضاء من الوجهة الدينية فقط ، تاركاً البحث فيه من الوجهة القانونية لرجال القانون ، فهم أدري بطله وعلاجه ، عسى أن يكون من ورائها ما أرجوه من خدمة الحق والصالح العام فأقول :

القضاء من أعظم الأمور وقتاً ، وأعمها نفعاً ، وعليه مدار مصالح الأمة عقلاً وشرعاً .
والفرض منه : إقامة ميزان العدل بين الناس بالقسط ، وفصل القضايا بين المتقاضيين عند الخصام ، وبسط بساط الإنصاف والعدل بين الخاص والعام ، والعدل - كما هو معروف : أساس الملك - وهو وضع الشيء في محله وإيصاله إلى مستحقه ، وبه قوام الدنيا والدين ، وسبب صلاح الخلق أجمعين .

وقد حث الله عليه ، وبالغ في التمسك والأخذ به في جميع الأحوال وسائر الأعمال ، فقال جل شأنه :

(إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ، وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ) .

وقال تعالى في وجوب العدل بين الخصمين ، ولو كانا من أشد الناس عداوة وبغضاً إليه (أى إلى القاضي) :

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ ، وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَى أَنْ لَا تَعْدِلُوا ، أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ، وَاتَّقُوا اللَّهَ ، إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ) .

وقال تعالى : (يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ ، فَأَحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ ، وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ) .

وما من أمة من الأمم قامت به ؛ إلا وكانت في مقدمة الأمم عمرانًا وأكثرها حضارة ومدنية ، وما حادت عنه ونكبت بالظلم إلا وكان الخراب رائدها والضعف قائدها ؛ لقوله تعالى : (فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةٌ بِمَا ظَلَمُوا) .

فالويل كل الويل لقاضي الأرض من قاضي السماء !

وكما أن الله أمر الحكام والقضاة بالعدل بين الناس ، أمر عباده وأرشدهم إلى الوقوف عند حدود الشرع الشريف ، من عدم أكل أموال الناس بالباطل ، وأخذها منهم بدون استحقاق ، ولو برضاء المالك نفسه .

والأكل بطريق التعدي والتحدى ، والنهب والغصب ، وغيرها مما لم يبيح الشرع أخذه ، ومثله ما يؤخذ بالخصومة عند الحاكم ، فيخاصم الرجل أخاه في ماله ؛ ويقيم الحجة على ذلك ، فيحكم الحاكم له به لما أقامه من الحجة الباطلة ، سواء كان ذلك بقوة بلاغته ، أو بشهادة الزور ، أو اليمين الكاذبة ، وهو يمتقد أنه ليس له فيه أدنى حق ، فإن ذلك حرام أيضا ، وقد نهى الله تعالى عن ذلك بقوله :

(وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدُلُّوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِيَأْكُلُوا قَرِيبًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْمَلُونَ) .

ومعنى ذلك : ألا تتقربوا بالرشوة والهداية إلى الحكام ؛ ليعينوكم على الظلم ؛ وارتنكبا الآثام .

فالجرم النوى يسلك هذا السبيل ويحكم ببراءته ، لا يلبث أن يصير من عوامل الفساد في البلاد والخلل الاجتماعي ، لأنه يستطيع أن يعود إليه من العبت بالمال أو بالنفس .

وفي هذه الحالة ؛ فإن مرتكب الجريمة وأصحابه وأعوانه وجنوده ، الذين يلتفون حوله يهزمون بالقضاء والعدل .

بل وقد يعيشون في أمن وسلام آمنين مطمئنين ، كشأن الوارث الذي يتمتع في أمن وطمأنينة بمال مورثه .

أما المجرم الذي حقت عليه العقوبة من القضاء العادل ؛ إنما هو العبارة الزاجرة لطبقة المجرمين والناس أجمعين .

فالقضاء العادل يتطلب أن يكون القاضي مستقلاً منصفاً ، نزيهاً قبل كل شيء . أما القاضي الذي يميل إلى الحكم في قضية لغرض من الأغراض ، أو تحت تأثير الرجااء والمحاباة بل والمادة ، يركب متن الظلم ، ويتعد عن مواطن الإنصاف والعدل .

وإذا ظهر القاضي بهذه الصفة ، يعدّه المجرم مشجعاً له على التماهي في خطة الإجرام بل استهزاءً وتحقيراً له .

فالخطأ القضائي الذي تؤدي إليه هذه النزعة ، سواء كانت بقصد أم بغير قصد ، يلقي في النظام الاجتماعي العام بذور الحقد والضغينة والتذمر ، ويكون القاضي يمثل هذا الفعل المنكر سبباً لوقوع الجرائم وكثرتها ، التي يذهب الناس شخصيتها وهو لا يشعر .

ولنذكر حكاية في فضيلة العدل والقاضي العادل :

نقل أن (عاقبة بن يزيد) القاضي كان يلي القضاء ببغداد للمهدي ، فجاء في بعض الأيام وقت الظهر للمهدي وهو خال ، فاستأذن عليه ، فلما دخل عليه استأذنه فيمن يسلم إليه . (القمطر) الذي فيه قضايا مجلس الحكم ، واستعفاه من القضاء ، وطلب منه أن يقيله من ولايته . فظن المهدي أن بعض الأولياء قد عارضه في حكمه ، فقال له في ذلك : وإنه إن عارضك أحد لتذكر عليه ، فقال القاضي : لم يكن شيء من ذلك . قال : فما سبب استعفائك من القضاء ؟ .

قال : يا أمير المؤمنين ؛ كان تقدم إلى خصمان منذ شهر في قضية مشككة ، وكل يدعى بينةً وشهوداً ، ويدلى بحجج تحتاج إلى تأمل وثبت . فرددت الخصوم رجاء أن يصطلحوا وأن يظهر الفضل بينهما .

فسمع أحدهما أنى أحب الرطب ، فعمد في وقتنا هذا (وهو أول أوقات الرطب ، فجمع رطباً لا يتهياً في وقتنا جمع مثله لأمير المؤمنين ، وما رأيت أحسن منه ، ورشاً بواى بدرام على أن يدخل الطبق على ولا يبالى أن يرد عليه) .

فلما أدخل على أنكرت ذلك ، وطردت بواى ، وأمرت برد الطبق ، فرده عليه .

فلما كان اليوم تقدم الخصمان إلى ، فساوايا في عيني ولا في قلبي .

فهذا يا أمير المؤمنين ولم أقبل ، فكيف يكون حالى لو قبلت ، ولا آمن أن تقع على حيلة في ديني وقد فسد الناس فأقلنى يا أمير المؤمنين ، أقالك الله ، وأعفى ، عفا الله عنك .

فلو كان (عاقبة بن يزيد) عائشاً الآن ، لحكم على الناس بالفساد المركب ، وتبرأ إلى الله منهم .

ولقد أحسن الشاعر في قوله :

ونحن المقسطون إذا حكمنا ونهضوا عن كثير قادرينا

وما أولى امرؤ يوماً إلينا بما ل أو بجاء مترفيننا

الإمام أبو حنيفة يرفض أن يتولى القضاء

تورعاً وخوفاً من الوقوع في خطئه

مما يؤثر عن الإمام أبي حنيفة رضى الله عنه ، أن أمير المؤمنين أبا جعفر المنصور عرض عليه تولية القضاء ، فأبى وقال له : لا أصلح لذلك ، فقال له الأمير : كذبت ، أنت تصلح لذلك .

فقال : يا أمير المؤمنين ؛ قد حكمت على نفسك ، إن كنت صادقاً فقد أخبرت

أمير المؤمنين أنى لا أصلح ، وإن كنت كاذباً فكيف يحل لك أن تولى قاضياً كذاباً ؟
فأمر به إلى السجن .

فمن هذه الحادثة تعرف شدة ورعه وخوفه من الوقوع في خطأ القضاء وهذا سبب امتناعه .

٢٢ - نبذة في تاريخ القضاء في الإسلام

مستخلصة من كتاب « تاريخ القضاء في الإسلام »

لفضيلة الأستاذ الشيخ محمود بن محمد بن عرنوس

القاضي بالمحاكم الشرعية بمصر سابقاً

القضاء هو من الأمور المعروفة المقدسة عند كل الأمم مهما بلغت درجتها في الحضارة
رقياً أو انحطاطاً .

وما رأينا وما سمعنا عن أمة تركت أمورها فوضى ، إذ الخصومة من لوازم الطبيعة
البشرية ؛ فلو لم يكن هناك وازع للقوى عن الضعيف ، لاختل النظام ، وعمت الفوضى ،
يشير إلى ذلك قوله تعالى : (وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهَدَّمتُ صَوَامِعُ
وَبَيْعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدٌ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيراً) .

وقوله تعالى : (وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ) .

فلا غرابة إذا كان القضاء مما قدسته الشريعة الإسلامية من أول نشأتها إلى الآن .
وينقسم القضاء حسب أطواره إلى ثلاثة أقسام :

القسم الأول : وهو من مبدأ نشوئه يبتدىء من هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وينتهي

إلى سنة ١٥٠ هجرية ، سنة تدوين الأحكام .

القسم الثاني : أو الطور الثاني ، يبتدىء من نهاية سابقة بعد تشييد مدينة (بغداد)

عاصمة الخلافة العباسية ، لأن الحركة العلمية انتشرت فيها انتشاراً عظيماً ، وقد اجتمع العلماء
في هذه المدينة من كل فج ، وأخذوا في تشييد العلم الإسلامي حتى أزهروا واستمر وأثمر ، هذا
الطور حتى بعد ضعف الخلافة في بغداد ، بل بعد سقوطها واستيلاء الترك على الرقعة

الإسلامية تقريباً ، ويمكن اعتباره ممتداً إلى سنة ١٢٥٥ هـ .

القسم الثالث : يتدئ من ذلك التاريخ ، لأنه حصل فيه أن السلطان عبد المجيد العثماني أصدر الخط الهمايوني المعلن فيه بإدخال الإصلاحات والنظامات الجديدة في البلاد العثمانية جرياً على النظامات الغربية ، فأخذت الدولة من ذلك التاريخ في إنشاء مجالس وتدوين قوانين تضاهي المجالس والقوانين الغربية ، فأنشأت (قانون عقوبات) على نمط قانون (فرنسا) .

ولما استقر الأمر (لمحمد علي باشا) على مصر أوجب عليه الباب العالي أن يسير في الحكومة على نظام الدولة العلية لأن مصر (كانت) جزءاً من أجزائها .

تعريف القضاء

قال أئمة الشرع : القضاء قطع الخصومة ، أو قول ملزم صدر عن ولاية عامة .
أما القضاء في العرف الشرعي : فهو الفصل بين الناس في الخصومات حسباً للتداعي وقطعاً للنزاع بالأحكام الشرعية المأخوذة من الكتاب والسنة ، وهو من أعمال الرسل عليهم الصلاة والسلام .

يدل على ذلك قوله تعالى : (وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ . فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا)
وقوله تعالى : (يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ ، وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ) .

أول قاض في الإسلام

بعث النبي صلى الله عليه وسلم في (مكة) ، وأقام فيها ماشاء الله أن يقيم ، ولما أذن له بالهجرة إلى (المدينة) ، هناك انتشرت دعوته ، وكثر متبعوه ، وكما كان مأموراً بالدعوة والتبليغ ، كان مأموراً بالحكم والنصل في الخصومات ؛ وقد ورد في القرآن الكريم في غير ما آية ما يشير إلى ذلك .

منها قوله تعالى : (فَأَخَكُمُ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ) .
وقوله تعالى : (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا
فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) .

أما كيفية قضائه فيشير إليه ما ورد في الحديث الصحيح الذي رواه الإمام أحمد
في مسنده عن أم سلمة هند زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت : « جاء رجُلان يختصمان
في موارِيث بينهما قد درست ليس بينهما يدنة . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ، وَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنُ
بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ ، وَإِنَّمَا أَقْضِي بَيْنَكُمْ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ
أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ يَأْتِي بِهَا إِسْطِطَامًا (المسعار الذي
يحرك به النار) فِي عُنُقِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » . فبكى الرجلان وقال كلُّ واحد منهما : حق لأخي .

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أَمَا إِذَا قَتَمُوا فَأَذْهَبَا فَلتَقْتَسِمَا ثُمَّ تَوَخَّيَا
الْحَقَّ ثُمَّ اسْتَمَمَا ، ثُمَّ لِيُحْلِلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمَا صَاحِبَهُ » . وسبق تفسير هذا الحديث .
والقضايا التي رعت لرسول الله عليه الصلاة والسلام بالمعنى المتعارف في الخصومات
قليلة ، وإنما كان يُسأل عن الحكم فيجيب .

هذا هو الصحيح من أن أول قاض في الإسلام هو النبي صلى الله عليه وسلم .

وذكر بعض المؤرخين الذي عنوا ببيان أوائل الأشياء : أن أول قاض في الإسلام هو
(عمر بن الخطاب) ، استقضاه أبو بكر في خلافته ، فمكث سنة لم تأت قضية ، ولكن
ذلك لم يصح .

ولما فتح الله على المسلمين بعض الأمصار بعث النبي عليه الصلاة والسلام ولاة عليها
فكان الوالي هو الحاكم وهو القاضي فبعث (معاذ بن جبل) إلى اليمن (وعتاب بن أسيد)
إلى مكة ؛ فقضوا بين الناس في حياته صلى الله عليه وسلم .

وعلى هذه الحال صار أبو بكر رضي الله عنه ، فكان يقضى بين الناس بالمدينة وولاته
في الأمصار هم القضاة .

وقد كان عهده عهد فتن واضطراب ، فلم تتح له الفرص أن يفعل ما فعله عمر .

٢٣ - القضاء من الولاية

مضى زمن النبي عليه الصلاة والسلام وزمن أبي بكر ، والقضاء جزء من الولاية إلى أن جاء زمن عمر بن الخطاب ، فكثرت فيه فتح الأمصار ، واتسع نطاق العمران ، فأصبح من المتعسر على الخليفة أو نائبه أن يجمع مع النظر في الأمور العامة الفصل في الخصومات ؛ ففصل عمر القضاء من الولاية ، وعهد به إلى شخص آخر غير الوالي .

قال ابن خلدون في مقدمة تاريخه : أول من دفعه إلى غيره وفوض به عمر بن الخطاب رضي الله عنه فولى (أبا الدرداء) معه بالمدينة ، وولى (شريحاً) بالبصرة ، وولى (أبا موسى الأشعري) بالكوفة ؛ وكتب له في ذلك الكتاب المشهور الذي تدور عليه أحكام القضاء وهي مستوفاة فيه .

وقد عني كثير من المؤلفين في الفقه الإسلامي بأن يصدرُوا كتبهم برسالة عمر ابن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري الذي أشار إليها ابن خلدون ، ويوجد في روايتها خلاف يسير . وسنذكرها كما جاءت في كتاب «أعلام الموقعين» لابن القيم وهي :

(بسم الله الرحمن الرحيم) ، من عبد الله أمير المؤمنين إلى عبد الله بن قيس .

سلام عليك - أما بعد : فإن القضاء فريضة محكمة ، وسنة متبعة ، فافهم إذا أدلى إليك ، وأنذ إذا تبين لك ، فإنه لا ينفع تكلم بحق لا نفاد له ، وآس بين الناس في وجهك وعدلك ومجلسك وقضائك ، حتى لا يطعم شريف في حيفك ، ولا ييأس ضعيف من عدلك . البينة على من ادعى ، واليمين على من أنكر .

والصلح جائز بين المسلمين ، إلا صلحاً أحل حراماً ؛ أو حرم حلالاً ؛ ومن ادعى حقاً غائباً أو بينة ، فاضرب له أمداً ينتهي إليه فإن بينه أعطيته بحقه ، وإن أعجزه ذلك استحلت عليه القضية ، فإن ذلك هو أبلغ للمعذر ، وأجلى للعمى ؛ ولا يمنحك قضاء قضيت فيه اليوم فراجعت فيه رأيك ، فهديت فيه لرشدك أن تراجع فيه الحق ، فإن الحق قديم لا يمتطيه شيء ، ومراجعة الحق خير من التماذى في الباطل ؛ والمسلمون عدول بعضهم على بعض إلا مجرباً عليه شهادة زور ، أو مجلوداً في حد ، أو ظنيداً في ولاء أو قرابة ؛ فإن الله تعالى تولى من العباد

السراير ، وستر عليهم الحدود إلا بالبينات والأيمان ، ثم الفهم الفهم فيما أدلى إليك مما ورد عليك مما ليس في قرآن ولا سنة ، ثم قاييس الأمور عند ذلك واعرف الأمثال ثم اعيد فيما ترى إلى أحقها إلى الله ، وأشبهها بالحق ؛ وإياك والغضب والقلق والضجر ، والتأذى بالناس ، والتتنكر عند الخصومة أو الخصوم ؛ فإن القضاء في مواطن الحق مما يوجب الله به الأجر ، ويحسن به الذكر ؛ فمن خلصت نيته في الحق ولو على نفسه كفاء الله ما بينه وبين الناس ؛ ومن تزين بما ليس في نفسه شانه الله ؛ فإن الله تعالى لا يقبل من العباد إلا ما كان خالصاً . فما ظنك بشواب عند الله في عاجل رزقه ، وخزان رحمته . والسلام عليك ورحمة الله . اهـ

وقال (ابن القيم) بعد ذلك : وهذا الكتاب الجليل تلقاه العلماء بالقبول ، ودونوا عليه أصول الحكم والشهادة ، والحاكم والفتى أحوج شئ إليه وإلى تأمله والتفقه فيه ، ثم شرحه شرحاً وافياً في الجزء الأول والثاني من كتاب أعلام الموقعين .

وقال حضرة صاحب السعادة محمد حسين هيكل باشا في كتابه الذي وضعه في سيرة عمر في صفحة ٢٢٦ ما يأتي - بعد أن ذكر كتاب أبي موسى الأشعري : رأيت إلى المبادئ التي قررها عمر في هذا الكتاب ؟ أليس هي المبادئ التي يجرى القضاء عليها اليوم في أكثر الأمم حضارة ؟ بل أليست هي المبادئ الثابتة التي لم تتغير بتغير الأزمان ، والتي تتناولها كتب الفقه والتشريع بالتعليق والشرح في عشرات الصحف ومئاتها ؟ أليس ما ذكره عمر عن أدب القاضى وما يجب عليه أن يلتزمه في معاملة الخصوم بالغاً غاية السموة .

ولا عجب أن يصدر ذلك عن عمر ، وقد كان أبو بكر يعهد إليه في بعض شئون القضاء ؛ وقد تولى هو القضاء بنفسه في العهد الأول من خلافته .

ثم لا عجب وقد كان قتيلاً رصين العلم في الفقه ، يأخذ في قضائه بنجير ما يعرف في المسألة المعروضة عليه ، فإذا استبهم عليه أمر استشار واجتهد رأيه ، فكان اجتهاده موقفاً ، بل كان حجةً يأخذ بها من بعده ، مطمئناً إليها ، واثقاً بها .

وهل غير القاضى النزيه العادل يقول ما قاله هو في بعض وصاياه لمن يلوذ بالقضاء :
« إذا تقدم إليك الخصمان فعليك بالبينه العادلة ، أو باليمين القاطعة ، وأوّل الضعيف

حتى يشتد قلبه وينبسط لسانه ، وتعهد الغريب فإنك إن لم تتمهده ترك حقه ورجع إلى أهله ، وإنما ضيع حقه من لم يرفق به .»

كانت إقامة القضاة خطوة أدت إليها الحاجة ، وقضت بها ضرورات التطور في أحوال الدولة ، ولم تكن تنظيمًا عامًا أريد به تطبيق مبدأ الذاته ؛ فقد بقي الفصل في الخصومات متروكاً أمره للولاية الذين لم ترهتهم أعباء الولاية ، ولم تمنعهم من القيام به ، وهؤلاء لم يعين عمر قضاة إلى جانبهم ، بل ترك السلطات كلها مجموعة في أيديهم ؛ لكن هذه الخطوة الأولى لم تلبث بعد سنوات أن أصبحت نظاماً من نظم الدولة ، فأنفصل القضاء عن السلطة التنفيذية ، وصارت للقضاة مكائهم الخاصة ، وأحيط مركز القاضي بكل ما يجب له من التحية والاحترام . وقال عن هذا الكتاب : « إنه قطعة من أدب القضاء ، خالدة على الزمان » .

وقال أيضاً في قصة تولية عمر شريحاً قضاء الكوفة : إنها خير شهيد على اختبار عمر لقضاته ؛ فقد ساوم عمر رجلاً على فرس ثم ركب ليجرّبه فطب ، فأراد أن يردّه إلى صاحبه فأبى ، فقال : اجعل بيني وبينك حكماً ، قال الرجل : شريح العراقي فتحاكما إليه . فقال شريح بعد أن سمع حجة كل منهما : خذ ما ابتعت ، أورد كما أخذت . قال عمر : وهل القضاء إلا هكذا ؟ وأقام شريحاً على قضاء الكوفة فبقي عليه ستين سنة ، ولا تزال كتب عمر وأقواله تشهد بسعة علمه في القضاء وأصوله وأحكامه .

طريقة اختيار القضاة

سبق لنا القول بأن عمر بن الخطاب هو الذي فصل القضاء من الولاية ، وكان يتشدد في اختيار القاضي ، وهو القائل : مامن أمير أمر أميراً ، أو استقضى قاضياً محاباة ، إلا كان عليه نصف ما اكتسب من الإثم ، وإن أمره أو استقضاه لمصلحة المسلمين ، كان شريكه فيما عمل من طاعة الله تعالى ولم يكن عليه شيء مما عمل من معصية .

وقال عمر بن عبدالعزيز : إذا كان في القاضي خمس خصال فقد كل : علم بما كان قبله ، ونزاهة عن الطمع ، وحلم على الخصم ، واقتداء بالأئمة ، ومشاركة أهل العلم والرأي ، على هذه القاعدة كان اختيار القضاة .

وكان الذى يختار القاضى هو الخليفة نفسه ؛ وفى بعض الأوقات كان يكتب الخليفة للأمير أن يولى فلاناً قضاء بلده . وعلى الحالين فالتميين صادر من الخليفة ، وفى بعض الأحيان كان يفوض الخليفة للأمير فى تعيين القاضى ، والأمير هو الذى يختار . وقد كتب أفضل الكتاب الإمام علىّ إلى عامله فى مصر كتاباً فوض له فيه اختيار القاضى بعد أن أرشده إلى الصفات الواجبة فيه .

قال : ثم اختر للحكم بين الناس أفضل رعييتك فى نفسك ممن لا تضيق به الأمور ، ولا تمحله الخصوم ، ولا يتبادى فى الذلة ، ولا يمحصر من الغنى إلى الحق إذا عرفه ، ولا تستشرف نفسه على طمع ، ولا يكتفى بأدنى فهم إلى أقصاه ؛ أوقفهم فى الشبهات ، وأخذهم بالحجج ، وأقلهم تبرماً بمراجعة الخصوم ، وأصبرهم على كشف الأمور ، وأحزمهم عند انضاح الحكم ممن لا يزدديه المراء ، ولا يستميله إغراء ، وأولئك قليل ، ثم أكثر تعاهد قضائته ، وأفسح له فى البذل ما يزيل عنته ، وتقبل معه حاجته إلى الناس ، وأعطه من المنزلة لديك ما لا يطمع فيه غيره من خاصتك ، فإمن بذلك اغتيال الرجال له عندك .

الابتعاد عن منصب القضاء

خوفاً من ارتكاب الظلم

كتب عمر بن عبد العزيز إلى عدى بن أرطاة : أن اجمع بين إياس بن معاوية ، والقاسم بن ربيعة ، فوّل القضاء أنفذهما . فجمع بينهما وكانا غير راغبين فى القضاء .

فقال إياس : أيها الرجل ؛ سل عنى وعن القاسم فقيهى المصر (الحسن وابن سيرين) وكانا يحببان القاسم . فعلم القاسم أنه إن سألهما عنه أشارا به .

فقال : لاتسأل عنى ولا عنه ، فوالله الذى لا إله إلا هو إن إياس بن معاوية أفقه منى وأعلم بالقضاء ، فإن كنت كاذباً فما أشير عليك أن تولينى وأنا كاذب ، وإن كنت صادقاً ينبغى لك أن تقبل قولى .

قال إمام لمدى : إنك جئت برجل فوقت به على شفير جهنم فنجى نفسه منها
بيمين كاذبة يستنفر الله منها وينجو مما كان .
قال له عدى : أما إذا فهمتها فأنت لها ، فاستقضاء .

٢٤ - المحاماة أيضاً

وبجانب القضاء توجد المحاماة ، وهي مهنة شريفة جعلت لخدمة الحق ، والدفاع عن
حقوق المظلومين والضعفاء والأرامل والأيتام .
وهي كما قيل : لسان حسن إذا استعملت للخير ودفع الشر ، ولسان خبيث إذا
استعملت للخبائث .

فالحامى الذى يضع على باب مكتبه لوحة بها كلمة : (محام) يدخل مكتبه جميع أنواع
العالم ، ويأتيه الظالم والمظلوم ، والغابن والمغبون ، والجرم والبرىء .
فإن كان رجلاً صاحب ذمة ، ونزيهاً شريفاً محترماً ، يدرك معنى واجباته نحو خدمة
الإنسانية والعدل ، لا يقبل مطلقاً دعوى من الدعاوى التى فى جانب الزور والبطلان مهما
أعطى له من المال ، ولا يرضى أن يكون ظهيراً للجرمين ، واضعاً نصب عينيه قوله تعالى :
(قَالَ رَبِّ إِنَّمَا أَنْعَمْتَ عَلَىٰ فَلَانٍ أَكُونَ ظَاهِرًا لِّلْمُجْرِمِينَ) .

أما الحامى الذى يرى ويمتد بطلان دعوى موكله ، ثم لا يتورع من الوقوف أمام
القضاء مراقباً ومدافعاً من جانب الباطل ، مدحضاً ببطلانه حق خصمه ، مضللاً القضاء
بسفسطته وتهويشه ، فهو شريك الجرم ، بل هو الجرم الحقيقى ؛ لأن مبرىء اللص لص
مثله ، ومجرم البرىء مجرم ، ومُطَلِّق القتال سفاك سفاك زنيم ، معتد أثيم .
وفى الأمثال : شريكك فى الجرم من أعانك عليه ، والذى يتستر على الجرامى فهو
حرام مثله .

فإن كان سارق المال ومفتصبه مجرماً ، فالحامى الذى يدافع عنه ويعينه على أكل
أموال الناس بالباطل ، لاسياً للأرامل واليتامى جدير بأن يكون أكبر الجرمين ، ويستحق
باللغة من الناس أجمعين ، وسخط أحكام الحاكمين .

قال الله تعالى : (ها أنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة أم من يكون عليهم وكيلاً) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « من أعان ظالمًا ليدحض بباطله حقا فقد برئت منه ذمة الله ورسوله » . (عن ابن عباس)

وقال عليه الصلاة والسلام : « من أعان على خصومة يظلم لم يزل في سخط الله حتى ينزع » .

ومما يوجب الأسف والحسرة أن يكون في زمرة المحامين الأفاضل من لا يكلفون نفوسهم عناء الدرس والبحث وراء الحق ، فيشاركون أهل الاحتيال والنصب في احتيالهم ونصبهم ؛ بل هم أنفسهم يساعدونهم على ذلك بما عندهم من سعة الفكر والذكاء ، وضروب الحيل والدهاء ، ولا يباليون بحمل موكلهم على الإتيان بشهداء الزور ، ويوحون إلى أصحاب القضايا وإلى الشهود المزورين ضروباً من الضلالة التي ما كانوا يعرفونها حتى يتبرأ المجرم المحتمل الضلالي المزور من جريمته ، ويخرج من المحكمة مرفوع الرأس ، شامخ الأنف ، ويفلت من يد القضاء العادل بفضل مساعي محاميه ، وتضليله القضاة ، وتكون المسئولية واقعة عليه ، وذنب أصحاب الحقوق في عنقه إلى يوم القيامة يحاسبه الله عليها .

فليتق الله القائمون بهذه المهنة ، لاسيما رجال الدين منهم ، فإهم أحق وأولى باتباع أوامر الله واجتناب نواهيه ، ولا تغرنهم الحياة الدنيا ، فإن متاع الدنيا قليل ، وإن ما يأخذونه من هذا المال عرض زائل لا يساوي شيئاً بجانب كرامة الإنسان وعزة الدين ، والوقوف بين يدي رب العالمين ، يوم يتعلق المظلومون بالظالمين ، بل لا يعد شيئاً في جانب سقوط الشرف والكرامة والسمعة ، وليتعضوا بقوله تعالى : (وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا) .

وليحذروا أكل مال اليتيم بالباطل لقوله تعالى : (إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا) .
وليقتدوا بحضرات المحامين النزهاء الشرفاء الذين سطرت أسماؤهم في سجل التاريخ

بأحرف من نور ، لنصرتهم للحق والعدل ، ومساعدة الضعفاء والمظلومين للحصول على حقوقهم . فلهم بذلك حسن الذكرى في الدنيا ، وحسن ثواب الآخرة .
هذا ، ولا سبيل لمنع الجرائم ، ووقوف كل إنسان عند حده إلا بالوازع الدينى ،
والزاجر النفسانى .

وأما الزواجر الأخرى فلانكفى لحل الإنسان على انتهاج الطريق القويم .
فكثيراً ما يقدر الإنسان على الخيانة ، ولا يعلم به أحد ، ويتمكن من السرقة ويفلت
من أيدي الحراس ، ويستطيع أن يقتل عدداً ، ويأمن من عقاب الحكومة ، واطلاع
الناس على أمره ؛ لأنه يعلم أن القانون الوضعى لا يحاسب إلا على الأعمال الظاهرة ، ولا يحكم
إلا على من يثبت خطؤه بالأدلة والبينة والشهود .

وأما الدين الإسلامى الحنيف ، فيحاسب الإنسان على كل ما يعمل من خير أو شر ،
فيعاقبه على ارتكاب الشر ، ويجزيه على فعل الخير . قال الله تعالى : (يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ
نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا ، وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ
أَمَدًا بَعِيدًا) .

وقال جل شأنه : (فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ . وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ
شَرًّا يَرَهُ) . ولو أقيم حد من حدود الله لصلح حال العالم ، وقلت المظالم .

لهذا كان الناس كلهم فى أشد الحاجة لهذا الزاجر الدينى — وهو إقامة حدود الله —
حتى تقل الجرائم والمفاسد ، ويمتنع الظلم ، والاعتداء على الحقوق ؛ فيسعد المجتمع الإنسانى ،
ويعيش الناس فى صفاء وهناء ، وأمن وراحة واطمئنان ، والعاقبة للمتقين .

على فكرى

(نشرت بمجلة النهضة النسائية)

بالسنة الحادية عشرة — العدد ٥ مايو سنة ١٩٣٣

٣٥ - استقلال القضاء

إن الحق والنزاهة قوام القضاء ، وأسس العدالة ؛ فالقاضي الذي أقامه الله حكماً بين الناس ، يفصل فيما يعرض عليه من خصومات ومشاحنات ويحمي الأموال والحقوق ، ويعصم الدماء ، فهو موثّل الإنصاف ، وحصن العدل ، وموضع الرجاء والأمل .

وأول واجب عليه أن يتحرّمى الصواب في أقواله ، والسداد في أحكامه ، ويقيم شعائر الدين والقانون ، غير هيب ولا وجل ، ولا متأثر بأى مؤثر يجعله يحسد عن جادة الحق ، أو يتنكب سبيل العدل ؛ بل يكون في جميع أحكامه مثال النزاهة والإخلاص والصدق والتقوى ، ليتمتع كل فرد بمحقوقه ، ويطمئن على شئونه ، وأن يكون مستقلاً في قضائه .

ويصدر أحكامه عن دليل وبرهان ، كما يرضى ضميره وعقله ودينه ، لامتجيزاً لفئة دون أخرى ، ولا مؤثراً للحزب على حزب ، ولا يجعل للفضب عليه سبيلاً مهما لقي من جفوة الخصم وتشديده في المطالبة بحقه .

فإن المؤثرات المختلفة مدعاة إلى الظلم ، ومجلبة للبنى والعدوان ، إذ بها يختل نظره ، فيتجاوز الحق إلى الباطل في حكمه ، لأن ما يؤثر على العقل ، ويغير الفكر ، من محاباة أو وساطة أو غضب أو مجاملة يشغل القاضي عن استيفاء النظر ، ودقة البحث ، واستقراء الحوادث ، ويبعده عن طريق الهدى .

أما إذا خلس القاضي من جميع الشوائب ، وبعد عن كل المؤثرات أياً كان نوعها ، فإنه يكون مثلاً أعلى للقضاء العادل ، وهنا يمتد ظل الأمن على الناس فيسعدون وينعمون . وأخر بمن نُصِب للفصل بين الناس في الخصومات ، واستجلاء الحق ، واستيضاح الصواب ، أن يكون حريصاً على وضع الأمر في نصابه ، وتفرس الحق واستخلاصه من بين الأقوال والمزاعم .

ولا يتحقق ذلك إلا بأن يكون حاضر الذهن ، واعياً لكل ما يقال بين يديه ، يزنه بميزان الصيرفي الناقد ، والمبقرى الحاذق ، مالكاً زمام أمره ، جاهلاً الحق نسب عينيه ،

خالياً من المؤثرات والصوارف التي تحول بينه وبين ماجمل له ، عادلاً لا تستغزه الأهواء ، ولا يأسر لبه الملق والاطراء ، حليماً لا تحل حَبْوَتَه المكدرات ، أميناً غير متمحيز ولا مائل ، فارغ النفس من الهموم والتحزب والشواغل والأهواء .

إذ ذلك يردع من جبروت وسطوة الظالم ، ويقوى الضعيف المحق ، ويضعف القوى المبطّل ، وتستقير بضوء عدله مسالك الحياة الوادعة السعيدة ، ويتحطم على صخرته كل بطش وجور .

(أدب الإسلام)
الجزء الرابع ٦٣ - ٦٤

مثال في استقلال القضاء

ومن الأمثلة الرائعة لاستقلال القضاء المثال الذي نسوقه إليك :
لما توجه على كرم الله وجهه إلى (صِفِّين) افتقد درعاً له ، فلما انتهت الحرب ورجع إلى (الكوفة) وجد الدرع في يد يهودى .
فقال لليهودى : الدرع درعى ، لم أهبه ، ولم أبعه .
فقال اليهودى : درعى وفي يدي .
فقال على : نسير إلى القاضى ، فنتقدم كل منهما إلى شريح القاضى ، فقال له شريح : قل يا أمير المؤمنين

فقال : نعم هذه الدرع التي في يد هذا اليهودى درعى ولم أبعه ، ولم أهبه .

فقال شريح لليهودى : ما تقول ؟

قال : درعى وفي يدي ؟

فقال له شريح : ألك بينة يا أمير المؤمنين ؟ قال : نعم .

(قبر والحسن) يشهدان أن الدرع درعى .

فقال شريح : شهادة الابن لا تجوز للأب .

فقال على : رجل من أهل الجنة لا تجوز شهادته ! سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول : « الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ » .

قال اليهودى : أمير المؤمنين قدّمنى إلى قاضيه ، وقاضيه قضى عليه ، أشهد أن هذا هو الحق ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً رسول الله ، وأن الدرع درعك يا أمير المؤمنين .

(ولا غرو فالحق أبلج ، والباطل لجلج) .

فن هذا القصاص تعرف إلى أى حد كان استقلال القضاء فى صدر الإسلام .

(أدب الإسلام)

الجزء الرابع ص ٦٤

٢٦ - أمثلة فى القضاء بالعدل بين الناس

١ - كان قضاء الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم المثل الأعلى لصيانة الحقوق والتسوية بين الخصوم .

ويكفى شاهداً على هذا أنه صلى الله عليه وسلم أراد إقامة الحدّ على امرأة مخزومية سرقته .

نخاطبت قريش أسامة ليكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فى إسقاط الحدّ عنها ، فقال صلوات الله وسلامه عليه : أتشجع فى حد من حدود الله ؟ ثم قام فخطب فقال :

« يا أيها الناس ؛ إنما أهلك الذين من قبلكم ، أنهم كانوا إذا سرق فىهم الشريف تركوه ، وإذا سرق فىهم الضعيف أقاموا عليه الحد . وإيم الله ؛ لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها » .

وفى الحديث : « وَالَّذِي تَفَسَّى بِيَدِهِ لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ لَقَطَعْتُ يَدَهَا » . (وسياتى شرح هذا الحديث) .

٢ - أخذ عمر بن الخطاب رضى الله عنه فرساً من رجل على سوم ، فحمل عليه فمطب فخاصمه الرجل ، فقال عمر :

اجعل بينى وبينك حكماً ، فقال الرجل : إني أرى بشرح العراقى ، فقال شريح : أخذته صحيحاً سليماً . فأنت ضامن له حتى ترده صحيحاً سليماً .

قال الشعبي (وهو راوى القصة) : فكانه أعجبه فبعثه قاضياً .

نعم الرئيس العادل ، يعجب بالعالم الذى دلته التجربة على استقامته عند الحكم ،
وتجرده من كل داعية غير داعية ظهور الحق ، ويدعوه هذا الإعجاب إلى إقامته قاضياً
بين الناس .

٣ — ومن القضاة العادلين ، من تطرح بين يديه قضية يدلى فيها أحد الخصمين
بشهادة الخليفة نفسه فيرد الشهادة في غير مبالاة .

شهد السلطان (بايزيد) عند شمس الدين محمد بن حمزة الفنارى (قاضى الأستانة)
في خصومة رفعت إليه ، فرد القاضى الشهادة :

ولما سأله السلطان عن وجه ردها قال له : إنك تارك للجماعة . فبنى السلطان أمام
قصره مسجداً ، وعين لنفسه فيه موضعاً ، ولم يترك الجماعة بعد ذلك .

٤ — ورفعت قضية إلى محمد بن بشير (قاضى قرطبة) أحد الخصمين فيها سعيد الخير
(عم الخليفة عبد الرحمن الناصر) وأقام سعيد بيّنة أحد شهودها الخليفة نفسه .

ولما قدّم كتاب شهادة الخليفة إلى القاضى ، نظر فيه ثم قال لوكيل سعيد : هذه شهادة
لا تقبل عندى ، فجىء بشاهد عدل .

فحضى سعيد إلى الخليفة وجعل يغريه على عزل القاضى .

فقال الخليفة : القاضى رجل صالح ، لا تأخذ في الله لومة لأم ، ولست والله أعارضه
فيما احتاط به لنفسه ، ولا أخون المسلمين في قبض يد مثله .

ولما سئل ابن بشير عن رد شهادة الخليفة قال : إنه لا بد من الإحذار في الشهادة ،
ومن الذى يجترئ على القدح في شهادة الأمير إذا قبلت ؟ ولولم أعذر لبخست الشهود
عليه حقه .

٥ — حكم ابن بشير (قاضى قرطبة) على الخليفة عبد الرحمن الناصر في قضية رفعها
عليه أحد المستضعفين من الرعية ، وأبلغ الخليفة الحكم مقروناً بالتهديد بالاستقالة من القضاء
إذا لم يسلم الحكم ويبادر إلى تنفيذه .

أنعم بالدين الإسلامي الخفيف ، الذي يلقن القاضى أنه مستقل ، ايس لأحد عليه من سبيل .

انظر هذا الباب فى كتاب « السمر الواعظ » الجزء الثانى .

قصيدة فى استقلال القضاء فى الأحكام

لحضرة صاحب السعادة السيد شكرى باشا

إن تنصروا الرحمن ينصركم ولو
فالحكم حكم الله يظهره على
فله ارجعوا مستمسكين بشرعه
وتأملوا قولاً حكيماً فى القضا
ونظيره ماقاله (الباشا على)
معناها استقلال هيئات القضا
فتداخل الحكم فى أعماله
ورقابة الأحكام أمر لازم
فالحكم ينسب للقضاة بطبعه

طال الزمان على الظلوم وشيمته
أيدى القضاة فلا يكن فى سريره
ينصركم حقاً كما فى آيته (١)
قد قاله رجل سما فى حكمته
فى مجلس النواب حال إجابته (٢)
ليكون حراً قائماً بعدالتيه
أمر مخجل بالنظام وحرمته
وكذا انتقاء قضائنا لإفادته
كل بقدر جهوده ودرائته

(١) يشير إلى قوله تعالى . (إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم) الآية :

(٢) يشير إلى الكلمة الحكيمة التى قالها (على ماهر باشا) فى مجلس النواب وهى .

« إن العدالة ميزان الله فى أرضه ، لسانه بيد القضاء ، ولا بد أن يصل به المحقون إلى حقوقهم ، ولئن شالت كفة محق بيد قاض ضعيف فلترجع له بيد قاض قوى . وعلى الأول الوزر ، وللثانى الأجر والشكر .

إن طبيعة القضاء تأبى على القضاة أن ينتفعوا به ، فهو ربح للإنسانية للالهيية ، وما هذه الحيلالات التى تمر بأوهام ضعفائهم إلا أعاصير نار تحرقهم ثم يلفظهم القضاء من بيثته .
ومثل القاضى الوائم والقاضى المالم ، كمثل السراب والسحاب ، ثم لا يكون إلا الحق ، وما كان للحق مكان فى قلب نكس ولا جبان .

إن القضاء جوهر ، والحكومة عرض ، وهو الذى يكون الحكم ، كالمائل يعطى الزجاج لونه ، ولا عكس .

لذلك كان العدل أساس الحكم ، وليس الحكم أساس العدل « فطوبى لفاض عرف نفسه فعرف الله والناس ، وعرفه الله والناس » .
حكيم

عدل القضاء وظلمهم لا يستوى
كالنور والظلماء في وصفيهما
وكثوم من مع كافر رب احمنا
ردوا المظالم عاجلاً من قبل ما
قد خاب حامل ظلمه حين الجزا
إذ يجعل الولدان شيباً هو له
لا والد يجزي ولا ولد ولا
كل يموت ولا يصاحبه سوى
هي (أنسه) أو خصمه طبقاً لما
من شاء يعرف حاله وماله
فيه البيان لما يشاء مع الهدى
مثل الفريقين استتمعه بصحته
أو كالبصير مع الكفيف بظلمته
من ظلم أنفسنا وسوء مغبته
يأتيكم الموت الزؤام بفجأته
لا سيما يوم الحساب وكرفته (١)
كل امرئ يجزي كما بصحيفته
(مال) سوى تقوى الإله بطاعته (٢)
أعماله في قبره وقيامته
كسبت يداه بفعله لنهايته
فمليه بالقرآن محكم آياته
المتقين المؤمنين بشرعته

حديث شريف

في أن القضاء لا يحل حراماً ، ولا يحرم حلالاً

عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه سمع خصومة بباب حجرته ، فخرج إليهم فقال : « إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ ، وَإِنَّهُ يَأْتِيَنِ الْخُضْمُ ، فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ ، فَأَخْسِبُ أَنَّهُ صَادِقٌ فَأُقْضَى لَهُ بِذَلِكَ ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ مُسْلِمٍ فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ ، فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ يَتْرُكْهَا » (رواه البخاري وأبو داود)

الشرح

كان لأزواج الرسول صلى الله عليه وسلم حجرات بجوار مسجده المعروف ، ومن بينها حجرة أم سلمة . فبينما النبي صلى الله عليه وسلم في حجرتها إذ سمع ببابها نزاعاً ومحاورة ،

(١) يشير إلى قوله تعالى . (وقد خاب من حل ظملاً) الآية .

(٢) يشير إلى قوله تعالى . (يوماً لا يجزي والد عن ولده ، ولا مولود هو جاز عن والده شيئاً) الآية .

وخصامًا ومجادلةً ، ارتفعت فيها الأصوات واختلط بعضها ببعض ، وكان ذلك على إثر
قديم (كما صرح بذلك في روايته) فخرج إلى الخصوم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقدم
لهم هذه العظة البالغة قبل أن يقضى في الشجار ، ويفصل في النزاع ، فقال لهم :

« إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ » امثالًا لأمر ربه (قُلْ سُبْحَانَ رَبِّيَ هَلْ كُنْتُ إِلَّا
بَشَرًا رَسُولًا) فلا علم لي بالنيب ، ولا ببواطن الأمور كما يزعم الجاهلون ، إلا ما يوحى إليّ
ربي من آي القرآن وأمور التشريع ، أما الوقوف على دخائل النفوس وخفايا الأمور ،
فأنا وسائر الناس فيه سواء ، فلنا ما ظهر وإلى الله ما بطن ، فإذا حضر مجلسي الخصوم
لأفصل بينهم في نزاع قائم ، فربما كان بعضهم أشد بيانًا من بعض ، وأقوى تأثيرًا ،
وأقوم قبلاً ، وأقدر على صوغ الحجج ، وتوضيح المشتبه ، وإجلاء الغامض ، لذراية لسان ،
وقوة بيان ، وطول مران ، وحدة ذهن ، وسرعه بديهية . والآخر دونه في ذلك ، فلا يحسن
البيان والخصام ، والحوار والدفاع ، وقد يكون الحق في جانبه والصدق في قوله ، ولكن
عليه وضعفه ستر معالم حقه ، وبيان الأول وبلاغته جلي دعواه ، وألبسها ثوب الحقيقة ،
وقد تكون دعوى باطلة وقضية مزورة ، فيقلب على ظني ، ويقع في نفسى صدق من علا
بيانه وقوى حجاجه ، وهو في الباطن كاذب فأقضى له بما ادعى . فمن قضيت له بحق أخيه
في الإنسانية مسلماً أو ذمياً ، معاهداً أو حربياً ، فإنما أفضى له بقطعة من نار ، إذ كان
في الواقع حق غيره لاحقاً ، فهو مقرب به لاحالة . فإن رآه الآن مالاً ونفعاً فسيراه في الآخرة
ناراً ولهباً ، فإن شاء فليأخذ ما حكمت له به ، وإن شاء فليترك . فإن أخذ فالنار موعده ،
وإن ترك فلعمل الله مسامحه ، فالأمر هنا التهديد في قوله تعالى : (وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ
فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ) .

والحديث كما ترى أصل كبير في المحاماة والقضاء ، ونبين لك المهم في أحكامه :

١ - المحاماة عن الباطل إثم كبير ، وفي ذلك يقول القرآن الكريم :

(وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَفُونَ أَنفُسَهُمْ ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا .
يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ
الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَمَلُّونَ مُحِيطًا هَا أَنْتُمْ هُوَ لَاءَ جَادْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ،
فَمَنْ يُجَادِلِ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ؟) .

وقال عليه الصلاة والسلام : « مَنْ أَعَانَ ظَالِمًا لِيُدْحِضَ بِبَاطِلٍ حَقًّا فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ » .

فإذا انضم إلى ذلك استخدام القوة الخطائية ، والمواهب النفسية في إظهار الحق في معرض الباطل ، ورسم الباطل في مظهر الحق ، كان الإثم أشد ، والجرم أكبر .
أما أن تستخدم البلاغة ، وقوة المعارضة في نصرة الحق وإزهاق الباطل في عبارة سياجها الأدب ، منزهة عن التشهير بالخصم والثلم للعرض ، فذلك ملاحرج عليك فيه ؛ بل لك من الله أجر الدفاع ، وثواب الإقناع . وإذا كان قضاء الحاكم بالباطل لا يحل حراماً ، ولا يجرم حلالاً ، فبأى وجه يستحل المحامون أجر الدفاع عن الباطل إذا وقفوا على الحقيقة قبل التوكيل ، أو في أثناء المرافعة ، ليعلموا أن الحياة الدنيا متاع ، وأن ما عند الله خير وأبقى ، وأنه لا يبقى على الحرام ملك ، ولا يضيع عند الله حريص على حق .

٢ - من ادعى حقاً أمام القاضى ، وعجز عن إثباته ، وطلب يمين المدعى عليه فخلف ، فبرأه القاضى وهو فى الحقيقة مدين لم يبرأ عند الله ولم يحل له بذلك حق أخيه .
فلو تمكن المدعى من إثبات دعواه بعد وجب على القاضى الاستماع ليمينته ، وتقض الحكم الأول ، فإن الحق قديم ، والرجوع إلى الحق خير من التماضى فى الباطل .

وكذلك لو ادعى إنسان على آخر مალأ ، أو ادعى زوجية امرأة لم ترض به زوجاً ، أو ادعى على رجل تطليقة لزوجته وأقام البينة على ذلك ، وكانت فى الظاهر بينة عادلة فحكم بها القاضى وهى فى الواقع كاذبة مزورة لم يحل له المأل ، ولم يكن له حقوق الأزواج ، ولم تحرم المدعى طلاقها على زوجها ؛ بل المدعى مؤاخذ بعله ومعاقب على كذبه ، ولو يرفع عنه حكم القاضى الذى أداه إليه اجتهاده .

أما إذا كان القاضى عالماً بكذب المدعى وحكم له ضد خصمه فعليه وزر حكمة لأنه شارك المدعى فى كذبه وإثمه .

فيا أيها المسلم لاتسلك إلى الباطل الحيل ، ولا تأكل الإثم وإن قضت بذلك الحاكم ، أو عجز صاحب الحق عن رفع دعواه لفقده الرسوم ، أو لأنه يخشى بأسك وسلطانك ، أو لأنه تعوزه البينة والدليل ، واجعل لملك قيمة فاعمل به وإن خالفه القضاء .

واعلم أن الله رقيب عليك ، يعلم سرّك وجهرك ، وباطلك وحقك ، وهو أولى بالخشية ، وأجدر بالرعاية (وَتَخَشَى النَّاسَ ، وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ) .
وأما أنت أيها القاضى فليكن لك فى رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة حسنة ، فإذا تقدم إليك الخصوم وقد وجد بينهم النزاع فتقدم إليهم بالموعظة الحسنة ، والمقالة المؤثرة ، عسى أن يرجعوا عن خصامهم ويعترفوا بالحق فيعودوا من مجلسك إخواناً متصافين ، ولنصحك شاكرين . (الأدب النبوى)

الحديث ١١٤

النهى عن القضاء حين الغضب

عن أبى بكره رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :
« لَا يَقْضِينَ حَكْمٌ » . وفى رواية : « لَا يَحْكُمُ أَحَدٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضَبَانُ »
رواه الجماعة .

الشرح : العدل دعامة العمران ، وباعث الطمأنينة إلى النفوس ، به يحق الحق ويزهق الباطل ، يأمن فى ظلّاه الخائف ، ويرتدع من جبروته وسطوته الظالم ، ويقوى الضعيف الحق ، ويضعف القوى المبطل ، وتستنير بضوته مسالك الحياة الوادعة السعيدة ويضمحل على صخرته صخب البطش والجور .

وأحرى بمن نصب للفصل بين الناس فى الخصومات واستجلاء الحق فى ثنايا الدعاوى والأباطيل أن يكون جدّ حريص على وضع الأمر فى نصابه وتفرض الصواب من بين عريض الأقوال والمزاعم^(١) .

« ولا يتحقق ذلك إلا بأن يكون حاضر الذهن داعياً لكل ما يقال بين يديه ، يزنه بميزان الصيرفى الناقد والعبقرى الحاذق ، مالكا زمام أمره - خالى الذهن من الصوارف التى تحول بينه وبين ما جعل له ، رزيناً لا تستغزه الأهواء ، ولا يأمر لبه الملقى والإطراء ، حليماً لا تحل حبوته المكدرات ، ولا يهيج طأثره المفزعات ، فارغ النفس من المموم والشواغل^(٢) »

هنالك يتحقق منه العدل ، ويرتضى الحكم ، وتخضع الهامات العاصية ، وتذل النفوس الطاغية ويمتد ظل الأمن على الناس ، وتسكن ثورة الأهواء ويقضى على نزوات العيث والفساد .

أما إذا كان القاضى أو الحَكَمَ على غير ذلك اختل نظره ، وربما تجاوز الحق إلى الباطل فى حكمه ؛ كأن يكون حال غضب استولى على نفسه وصعب عليه صرفه ومقاومته . وكذا سائر ما يتعلق به القلب تعلقاً يشغله عن استيفاء النظر ودقة البحث لاستيضاح الصواب . ولذا نهى الرسول صلى الله عليه وسلم فى هذا الحديث أن يقضى القاضى بين الناس وهو غضبان ، وقاس العلماء على الغضب كل ما من شأنه أن يؤثر على العقل ويغير الفكر من جوع أو مرض أو هم أو نحو ذلك . (الأدب النبوى)

الصلح أولى قبل فصل القضاء

من وصايا أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه : «ردوا الخصوم حتى يصطلحوا فإن فصل القضاء يؤثر بينهم العداوة والبغضاء» .

فيها من وصية خالدة ، وحكمة جامعة ، وكلمة شاملة ، ويكفى أن قائلها عمر بن الخطاب الذى درس أحوال الناس ، وعرف أن الحياة عراك دائم ، وجهاد مستمر ، وأن الطبيعة البشرية بحكم تنازع البقاء ، لا تخلو من حقد أو تنافس . فكل إنسان يعتد برأيه ، ويرى أنه هو الصواب وإن كان باطلاً . ومن هنا ينشأ حتماً النزاع والتصادم بين الناس .

وكثيراً ما يرى أن فصل القضاء فى المنازعات يثير الحمية بين المتخاصمين ، ويؤثر بينهم العداوة والبغضاء ، ويقفل باب الصلح فى وجوه المتنازعين ، بل ربما كان عاملاً من عوامل اشتداد الخصومة فى النفوس ، وداعياً إلى اشتعال نار العداوة فى القلوب .

ولعل من يذهب إلى إحدى المحاكم الشرعية أو الوطنية يرى ما تتركه أحكام القضاء من الأثر فى نفوس من صدرت ضدّهم الأحكام ، حتى لقد يؤدى الأمر ببعضهم إلى التراشق بألفاظ السباب فى ساحة القضاء . وياليت الأمر يقف عند هذا الحد ، فقد لا تمر أيام بعد حكم القضاء إلا وتنشب المارك بين الطرفين ، ويمتد النزاع إلى جميع أفراد الأسر

المتنازعة ، بعد أن كان محصوراً في دائرة ضيقة ، مع أن الأمر يكون بعكس ذلك في اعتقادي إذا وجد بين أفراد كل أسرة من يقول الكلمة الطيبة ، ويوفق إلى إزالة ما في الصدور من الحسد والبغضاء .

لهذا رأى عمر بن الخطاب بثاقب فكره أن فصل القضاء في المنازعات مما يؤرث العداوة بين المتنازعين ، ولا يأتي بالغاية المنشودة غالباً كما هو الواقع والمشاهد الآن .
فن الحكمة وسداد الرأي أن يكون للناس فيما بينهم مصالحون ، فتحل المشاكل حلاً مرضياً في زمن وجيز قبل أن يتفاقم أمرها ، ويستشري شرها . وليس من شك في أن نمة فرقاً بين أن يتولى صلح قوم رئيسهم ، وهو أقرب الناس إليهم ، أو صديقهم وهو أحب الناس إليهم ، وأعرف بأمرهم ، وبين أن يتولى ذلك حكمٌ بعيد عن المتخاصمين لا يدري من أمرهم شيئاً ، اللهم إلا ما قد يقدم له في سبيل تأييد الدعوى من بيانات وأسانيد .

الأهرام في ٢٦ - ٨ - ١٩٤٨

من حوادث الأقاليم

الصلح بين الأسر الكبيرة بالعريش

العريش : (للمراسل الأهرام) عقد صاحب العزة الأمير ألاي (محمد زكي عبد الحميد بك) محافظ سيناء ، اجتماعاً في حديقة داره شهده جميع رؤساء الأسر المتخاصمة ، وغيرهم من رؤساء الأسر الأخرى . ولما انتهوا من تناول المرطبات ، ارتجل كلمة بليغة حثهم فيها على نبذ الخصام ، ثم ألقى صاحب العزة (محمد الشافعي اللبان بك) كلمة دعاهم فيها إلى إقرار الصلح ، وبعد أن تعاقب الخطباء ، أخذ المتخاصمون يتماثلون متعاهدين على نبذ الأحقاد . وقد نحرت الذبائح لهذه المناسبة ، ووزعت لحومها على الفقراء .

الصلح خير وأبقى

لما كان النزاع والشقاق كثيراً ما يحصل بين الزوجين ، فقد أمر الله في كتابه الكريم بالسعي في الصلح بينهما ، فقال تعالى في سورة النساء آية ٣٥
(وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا) وَإِنْ عَلِمْتُمْ خِلَافًا بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ (فَابْتَغُوا) إِلَيْهِمَا بِرْضَاهَا
(١٥)

(حَكَمًا) رجلاً عدلاً (مِنْ أَهْلِهِ) من أقاربه (وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا) ويمكن الزوج حكمه في طلاقه وقبول عوض عليه ، وتوكل هي حكمها في الاختلاع .

فيجتهدان ويأمران الظالم بالرجوع ، أو يفرقان بينهما إن رأياه (إِنْ يُرِيدَا) أى الحكمان (إِصْلَاحًا يُوقِّقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا) بين الزوجين: أى يقدرها على ما هو الطاعة من إصلاح أو فراق (إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا) بكل شئ (خَيْرًا) بالبواطن كالظواهر .

وقال تعالى في سورة النساء ١٣٨ :

(وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ) توقعت (مِنْ بَعْلِهَا) زوجها (نُشُوزًا) ترفعاً عليها بترك مضاجعتها ، والتقصير في نفقتها لبغضها وطموح عينه إلى أجل منها (أَوْ إِعْرَاضًا) عنها بوجهه (فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصَاحِبَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا) في القسم والنفقة بأن تترك له شيئاً طلباً لبقاء الصحبة ، فإن رضيت بذلك وإلا فعلى الزوج أن يوفيهما حقها ويفارقها (وَالصُّلْحُ خَيْرٌ) من الفرقة والنشوز والإعراض .

وقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه : الصلح أولى قبل فصل القضاء .

خطبة منبرية في الإنذار الإلهي

الحمد لله الملك القادر، المطلع على مافي القلوب والضمائر (وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ ، وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ) وأشهد أن لا إله إلا الله ، من أطاعه وقاه وأعطاه مناه ، وأحياه حياة طيبة ، وجعل الجنة مستقره ومشواه . ومن عصاه أشقاه وأذاقه الضر في دنياه، وجعل النار مأواه (إِنَّهُ مَنْ يَأْتِ رَبَّهُ مُجْرِمًا فَإِنَّ لَهُ جَهَنَّمَ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَى ، وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِنًا قَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ فَأُولَئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ الْعُلَى . جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ، وَذَلِكَ جَزَاءُ مَنْ تَزَكَّى) . وأشهد أن سيدنا محمداً رسول الله خير من نهى وأمر ، وبشر وأنذر . اللهم صل وسلم على ذلك الرسول الكريم ، سيدنا محمد ذى القلب السليم ، والخلق العظيم ، وعلى آله وصحبه الذين سلكوا مسلكه واهتدوا بهديه ، فلم تشغلهم دنياهم عن أخراهم ، ولا حاضرم عن مستقبلهم ، بل كانوا كما قالوا : (رَبَّنَا آتِنَا

فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ . أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا
وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ) .

أما بعد : فإيها المسلمون ؛ إذا جاءكم مُحضَرٌ ومعه إعلان فيه الإنذار بالحضور إلى المحكمة لسماع الدعوى المرفوعة من فلان ، فماذا يكون ؟ لاشك أنكم تهتمون بذلك الإنذار اهتماماً عظيماً . فتفكرون فيه ليلاً ونهاراً ، سرّاً وجهاراً ، وتساألون الجُربَّين للقضايا ، وتبحثون عن المحامي البارِع ليدافع عنكم الدفاع النافع ، كل ذلك لأنكم تريدون كسب القضية ، والخروج منها ، لاتبعة عليكم ولا مسئولية . وما غاية خسرتها سوى غرامة مالية أو سجن أياماً معدودة ، وليكن غاية خسرتها الإعدام . فلموت واحد وإن تنوعت الأسباب (وَأَنْ يُؤَخَّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا ، وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ) على أن القاضي الذي يحكم في القضية بشر لا يملك لنفسه جلب نفع ولا دفع ضرر ، قلبه بيد الرحمن يُصرفه كيف يشاء ...

وها هو قد جاءكم مُحضَرٌ عظيم ، بل سيد الأولين والآخرين ، مهبط الوحي والإلهام ، والداعى إلى السلام بالإسلام . جاءكم بإعلان ليس من وضع البشر ، بل هو كلام العليِّ الأكبر .

فيه نبأ ما قبلكم ، وخبر ما بعدكم ، وحُكم ما بينكم ، وهو الفضل ليس بالهزل ، من تركه من جبار قصمه الله ، ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله ، وهو حبل الله المتين ، وهو الذكر الحكيم ، وهو الصراط المستقيم ، وهو الذي لا تزيغ به الأهواء ، ولا تلتبس به الألسنة ، ولا يشبع منه العلماء ، ولا يخلق على كثرة الرد ولا تنقضى عجائبه . وهو الذي لم تنته الجن إذ سمعته حتى قالوا : (إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا ، يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ ، وَآنُ نُشْرِكُ رَبَّنَا أَحَدًا) .

في ذلك الإعلان إنذاركم جميعاً بالحضور أمام المحكمة العليا التي قاضيتها أحكم الحاكمين ، لسماع الدعوى المرفوعة عليكم من كل من ظلمتموه ، ومن الرسول صلى الله عليه وسلم فقد خاتمتموه ، ومن القاضي جل شأنه فقد عصيتموه ، وإن حضوركم في يوم لا كأيام الدنيا إذ يذهب المدعى عليه إلى المحكمة ومعه أهله وإخوانه ، وخلّانه وأعوانه ، يؤنسونه وينفسون

كرهه ، ويبشرونه وَيُطْمِئِنُّونَ قلبه . إى وربى إنه ليوم عبوس قطرير ، شره مستطير ،
 (يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ ، وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ ، وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ . لِكُلِّ أُمَّرٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَانٌ
 يُغْنِيهِ) ، ألم تسموا قوله جل علاه : (وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْآزِفَةِ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ
 كَاطْمِينَ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ . يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ .
 وَاللَّهُ يَقْضِي بِالْحَقِّ ، وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَقْضُونَ بِشَيْءٍ ، إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّمِيعُ
 الْبَصِيرُ) ، جبار قدير ، بكتاب منير ، فيه ذلك الإنذار الخطير ، بمث صفة الخلق سيدنا
 محمدا البشير النذير .

ولكنكم لم تهتموا به اهتمامكم بإنذار الدنيا — أأنتم فى شك منه ؟ — إنكم تقولون :
 إنا مؤمنون بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، وقد جئنا المسجد للصلاة ، ولكن
 بينكم المنكرات ذائفة ، والسيئات شائعة . الدماء مسفوكة ، والأعراض منتهكة ، والخمر
 تشرب ، والزنا يرتكب ، والربا يؤكل ، ومن القمار اليانصيب مشتى محبوب ، وحقوق
 الضعفاء ضائعة ، وسوق النفاق رائجة ، والقرآن محترمه ، والدين سببتموه . والظلم بين (وهو
 ظلمات يوم القيامة) أنهاوتم بالإنذار اعتماداً على شفاعة الشافعين ؟ أم على إنكار الذنوب ؟
 أم على إلقاء التبعة على الشيطان ؟ أم على أن توكلوا عنكم محامياً بارعاً . إن الله تعالى يقول :
 (مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ) وغافلون من يعتمدون على إنكار الذنوب يوم
 الدين (يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ . يَوْمَئِذٍ
 يُوقَفِهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقُّ ، وَيَقْلَهُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ) .

والشيطان يوم القيامة يقول للعاصى : إنى لم أقدك بسلاسل ولا أغلال إلى المعاصى ،
 ولكنى دعوتك فكنت لدعوتى ملبياً ، ولقولى سميماً مطيعاً . (وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ
 الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعَدَ الْحَقُّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ ، وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ
 سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي ، فَلَا تُلُومُونَ وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ ، مَا أَنَا
 بِمُضْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُضْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ ، إِنَّ الظَّالِمِينَ

لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) ولا محاماة (يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَادِلُ عَنْ نَفْسِهَا ، وَتُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ) .

فيايها المسلمون ؛ الأمر جدٌ ليس بالهزل ، فاستعدوا واهتموا بإنذار مولاكم الذى يعلم سرّكم وعلايتكم كاهتمامكم بإنذار الدنيا بل أشد ، فاعملوا الصالحات ، واحجروا السيئات ، لتكسبوا القضية يوم حسابكم فتسلموا من سجن جهنم ، وتفوزوا بأطيب حياة فى دار العزِّ والكرم .

روى البخارى ومسلم فى صحيحيهما عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ ؛ فَيَقُولُونَ : لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِى يَدَيْكَ ، فَيَقُولُ : هَلْ رَضِيتُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى يَا رَبَّنَا وَقَدْ أُعْطِينَا مَا لَمْ نُعْطِ أَحَدًا مِّنْ خَلْقِكَ ؟ فَيَقُولُ : أَلَا أُعْطِيتُمْ أَفْضَلَ مِمَّنْ ذَلِكُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِمَّنْ ذَلِكُمْ ؟ فَيَقُولُ : أَحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي فَلَا أُسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا » .

وقد روى عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيَكَلَّمُهُ رَبُّهُ ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ ، فَيَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ ، وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ ، فَأَتَقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ » .

محمد مصطفى أبو الملا

واعظ القاهرة

٢٧ - محكمة العدل الإلهية

قضية فصل القضاء

بين المجرمين الأشقياء، والأتقياء السعداء !

في يوم القيامة تعرض أعمال العباد على المولى سبحانه وتعالى ، فيحكم بينهم بالعدل ويفصل في قضيتهم ، ويجازى كل امرئ بعمله ، ففريق في النار ، وفريق في الجنة ، كما جاء في كتابه الكريم :

يقول الله تعالى ذكره : (وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا) أى أضاءت يوم القيامة إذا تجلى الحق جل وعلا للخلائق لفصل القضاء بين العباد (وَوُضِعَ الْكِتَابُ) أى كتاب الأعمال (وَجِيءَ بِالنَّبِيِّينَ) قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما : يشهدون على الأمم بأنهم بلغوهم رسالات الله إليهم (والشهداء) من الملائكة : الحفظة على أعمال العباد من خير وشر (وَقُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ) أى بالعدل (وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ) .

كما قال تعالى : (وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ ، فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا ، وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا ، وَكُنَّا بِبِنَاءِ حَاسِبِينَ) .
وقال جل وعلا : (إِنْ اللَّهُ لَا يُظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ، وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا) .

ولهذا قال عز وجل : (وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَاعْمَلَتْ) أى من خير أو شر (وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَا يَفْعَلُونَ . وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا ، حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا فَتَحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ ؟ وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا ؟ قَالُوا بَلَىٰ وَلَٰكِنْ حَقَّتْ كَلِمَةُ الْعَذَابِ عَلَىٰ الْكَافِرِينَ . قِيلَ ادْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا فَبئسَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ) .

يخبر الله تعالى عن حال الأشقياء الكفار كيف يساقون إلى النار ؟ .

وإنما يساقون سوقاً عنيفاً بزجر وتهديد ووعيد كما قال عز وجل :

(يَوْمَ يُدْعَوْنَ إِلَى نَارِ جَهَنَّمَ دَعْوًا) أى يدعون إليها دعواً .

وهذا وهم عطاش ظماء كما قال جل وعلا فى الآية الأخرى :

(يَوْمَ نَخْشِرُ الْمُتَّيِّبِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفَدًا . وَنَسُوقُ الْجُرِمِينَ إِلَى جَهَنَّمَ وَرِذَا) .

وهم فى تلك الحال : ضَمٌّ وبكم وعى ، منهم من يمشى على وجهه كما قال تعالى :

(وَنَخْشِرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى وُجُوهِهِمْ غُمِيًّا وَبُكْمًا وَصُمًّا مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمَ ، كَلَّمَا

خَبَّتْ زِدَانُهُمْ سَعِيرًا) .

وقوله تبارك وتعالى : (حَتَّى إِذَا جَاءَهَا وَهَأَ فَتَحَتْ أَبْوَابَهَا) أى بمجرد وصولهم إليها

فتحت لهم أبوابها سريعاً لتعجل لهم العقوبة (وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا) أى يقول لهم : خزنتها

من الزبانية الذين هم غلاظ الأخلاق ، شداد القوى ، على وجه التفريع والتوبيخ والتنكيل

(أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ) أى من جنسكم تمسكون من مخاطبتهم والأخذ عنهم

(يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ) أى يقيمون عليكم الحجج والبراهين على صحة مادعوكم

إليه (وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا) أى ويحذرونكم من شر هذا اليوم ؟ (قَالُوا بَلَى)

أى يقول الكفار لهم : بلى : أى نعم قد جاءونا وأنذرونا وأقاموا علينا الحجج والبراهين ،

(وَلَكِنْ حَقَّتْ كَلِمَةُ الْعَذَابِ عَلَى الْكَافِرِينَ) أى ولكن كذبناهم وخالفناهم لما

سبق لنا من الشقوة التى كنا نستحقها ، حيث عدلنا عن الحق إلى الباطل ، كما قال عز وجل

مخبراً عنهم فى الآية الأخرى :

(كَلَّمَا أَتَى فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ ؟ قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ

فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ ، إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ كَبِيرٍ وَدُلُّوا لَوْ كُنَّا

نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّمِيرِ) أى رجموا على أنفسهم باللامة والندامة

(فَأَعْتَرَفُوا بِذَنبِهِمْ فَسُخِّفُوا لِأَصْحَابِ السَّمِيرِ) أى بعداً لهم وخساراً .

وقوله تعالى : (قِيلَ ادْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا) أى كل من رآهم وعلم

حالهم يشهد عليهم بأنهم مستحقون للعذاب بما حكم العدل الخبير عليهم به ، ولهذا قال

جل وعلا : (قِيلَ أَدْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا) أى ما كثين فيها لا خروج لكم منها ولا زوال لكم عنها (فَبِئْسَ مَثْوًى لِّلتَّكْبِيرِينَ) أى فبئس المصير ، وبئس المقييل لكم بسبب تكبركم فى الدنيا ، وإياتكم عن اتباع الحق ، فهو الذى صيركم إلى ما أنتم فيه ، فبئس الحال ، وبئس المآل .

(وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا ، حَتَّى إِذَا جَاءَهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طَابَ لَكُمْ مَآبٌ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ . وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى صَدَقَنَا وَعْدَهُ وَأَوْرَثَنَا الْأَرْضَ ، نَتَّبِعُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ ، فَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ) .

هذا إخبار عن حال السعداء المؤمنين حين يساقون على النجائب وقدأ إلى الجنة .

يقول الله تعالى ذكره : (وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا) أى الذين خافوا الله وأطاعوه يساقون إلى الجنة زمرًا ، أى جماعة بعد جماعة ، وهم المقربون ، ثم الأبرار ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، كل طائفة مع من يناسبها ، الأنبياء مع الأنبياء ، والصديقون مع أشكالهم ، والشهداء مع أضرابهم ، والعلماء مع أقرانهم ، وكل صنف مع صنف ، كل زمرة تناسب بعضها بعضاً .

(حَتَّى إِذَا جَاءَهَا) أى وصلوا إلى أبواب الجنة بعد مجاوزة الصراط حُبسوا على قنطرة بين الجنة والنار ، فاقصص لهم مظالم كانت بينهم فى الدنيا ، حتى إذا هذبوا ونُقوا أُذن لهم فى دخول الجنة .

وقد ورد فى حديث الصور : أن المؤمنين إذا اتهموا إلى أبواب الجنة تشاوروا فيمن يأذن لهم فى الدخول : فيقصدون آدم ثم نوحاً ثم إبراهيم ثم موسى ثم عيسى ثم محمداً صلى الله عليه وسلم وعليهم أجمعين ، كما فعلوا فى العرصات عند استشفاعهم إلى الله عز وجل أن يأتى لنصل القضاء ليظهر شرف محمد صلى الله عليه وسلم على سائر البشر فى المواطن كلها ، وقد ثبت فى صحيح مسلم عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أَنَا أَوَّلُ شَفِيعٍ فِي الْجَنَّةِ » وفى لفظ لمسلم : « وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يَقْرَعُ بَابَ الْجَنَّةِ » .

(وهناك أحاديث طويلة كثيرة فيمن يدخل الجنة من أمة محمد صلى الله عليه وسلم
وفي صورهم) .

يقول الله تعالى ذكره : (حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا) ، أى حتى إذا جاءوها
تلقهم الملائكة الخزنة بالبشارة والسلام والبقاء كما تلقى الزبانية الكفرة بالثريب والتأنيب
(وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا) أى أبواب الجنة السبعة ، وقيل : الثمانية ، منها باب يسمى (الريان) ،
لا يدخله إلا الصائمون ، ومفتاح الجنة « لا إله إلا الله » .

وقوله تعالى : (وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ) أى طابت أعمالكم وأقوالكم
وطاب سعيكم وطاب جزاؤكم (فَأَدْخُلُوهَا خَالِدِينَ) أى ما كثر فيها أبداً لا يبغون عنها
جوراً (وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعْدَهُ) أى يقول المؤمنون إذا عاينوا فى الجنة ذلك
الثواب الوافر ، والعطاء العظيم ، والنعيم المقيم ، والملك الكبير ، يقولون عند ذلك (الْحَمْدُ
لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعْدَهُ) أى الذى كان وعدنا على السنة رسله الكرام كما دعوا فى الدنيا
(رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لَا تُخْزِفُ الْمِعَادُ)
(وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءتْ
رُسُلٌ رَبَّنَا بِالْحَقِّ) .

وقوله تعالى : (وَأَوْزَرْنَا الْأَرْضَ نَتَّبِعُوا مِنْ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ فَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ)
أى أرض الجنة كقوله تعالى : (وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزُّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ
الْأَرْضَ يَرِيثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ) ولهذا قالوا : (نَتَّبِعُوا مِنْ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ) أى أين
شئنا حللنا فنعم الأجر أجرنا على عملنا .

(وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ خَافِينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَأُضِيَّ بَيْنَهُمْ
بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) .

لما ذكر تعالى الحكمة فى دخول أهل الجنة الجنة وأهل النار النار ، وأنه نزل كلاً فى المحل
الذى يليق به ويصلح له ، وهو العادل فى ذلك الذى لا يجوز ، أخبر عن ملائكته أنهم محذوقون
من حول العرش المجيد ، يسبحون بحمد ربهم ويمجدونه ويعظمونه ويقدمونه ، وينزهونه عن

النقائص والجور ، وقد فصل القضية ، وقضى الأمر ، وحكم بالعدل ، ولهذا قال عز وجل :
(وَقَضَىٰ بَيْنَهُمْ) أى قضى بين الخلائق (بِالْحَقِّ) أى بالعدل ، ثم قال : (وَقِيلَ الْحَمْدُ
لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) أى نطق الكون أجمعه ناطقه وبهيمه لله رب العالمين بالحمد فى حكمه
وعدله ؛ فهو بلا شك رب العالمين ، وأحكم الحاكمين .

العدل (عند قدماء المصريين)

غذاء الآلهة والشعب

كان المصريون القدماء يعتقدون أن النظام الملكى ليس من وضع البشر ، ولكنه من
وضع الخالق نفسه جل شأنه منذ خلق العالم .

وعلى هذا رفع أولئك المصريون القدماء بعض ملوكهم إلى ما فوق مصاف البشر ، وكانوا
يعدون النظام الملكى هبةً من الخالق ونعمةً تكفل رخاء الشعب وإسماده ، بل كانوا يعتقدون
أن الخالق قدست ذاته تقلد عرش العالم منذ اليوم الذى خلقه فيه ثم أورث العرش سلالته ،
وخلفائه على الأرض من الفراعنة العظام .

هذا ولا توجد كلمة الدولة فى اللغة المصرية القديمة ، ويرجع هذا إلى أن جميع مقومات
الدولة كانت مركزة فى شخص فرعون الجالس على عرش البلاد ، فكان هو مصدر السلطة
والقوة والثروة .

وكان فرعون يسير فى حكم رعاياه ، وفق نظام خاص مقدس هو القانون الذى سنه أبوه
« رع » حين بدا حكمه للعالم كما تحدثنا بذلك الأساطير ، ويلخص هذا القانون فى توخى
العدالة والصدق والحق وأداء الواجب على الوجه الأكمل دون تقصير أو تراخ ، وقد سار
على سنته كل فراعنة مصر ، لاعتقادهم أن من يحميد عن سبيله لا يكون جديراً بأن يدعى
ابن « رع » . ولقد ارتضى المصريون النظام الملكى ، وتقبلوه مقتبطين طول تاريخهم المجيد
وكانوا يسمون شريعته « ماعت » أى شريعة العدالة والإنصاف ؛ كما كانوا يعتقدون أن هذه
الشريعة غذاء الآلهة وقوام حياتهم ، كما أنها غذاء الشعب وعماد حياته ، ولا غرابة إذن
فى أن نرى الشعب المصرى قد خضع للفراعنة خضوعاً تاماً ، فهؤلاء الفراعنة فى اعتقادهم لم

يكونوا ينطقون إلا بوحى من « ماعت » الشريعة التى سنها « رع » ومن أجل ذلك كان أهم قربان ، وأتمن هدية يقدمها فرعون للآلهة هى صورة « ماعت » التى تمثل امرأة تضع على رأسها ريشة ترمز بها للعدالة .

وكثيرة هى الصور التى يبدو فيها « سبتى الأول » وهو يقدم هذه الصورة للآلهة ، وكذلك كان لزاماً على كل قاض فى العصور المصرية القديمة أن يحلى صدره بصورة « ماعت » كما كان عليه عند النطق بالحكم أن يمسك بهذه الصورة ، ويشير بها نحو من فى جانبه الحق كأنه يقول له : « إن العدالة فى جانبك » .

وهكذا ترى أن سلطات الحكم بأنواعها كانت مجتمعة فى شخص فرعون مصر الذى كان يحكم وفقاً لنظام إلهى يتمثل فى حكمة « ماعت » وهى دستور العدالة والصدق والأمانة

والطاعة والنظام .

(الأثرى الممير)

سليم حسن .

الأهرام فى ١٢ يونيه سنة ١٩٤٩